


اللَّهُمَّ إِنِّي رَجُوعِي إِلَيْكَ وَإِنِّي أَتَوْنَاهُ إِلَيْكَ فَهُوَ لَكَ وَلَا يَنْبَغِي


محتمتها للحافظ ابن رجب



تحقيق

علي بن احمد بن مسن الرازي

كتاب الأذكار  
صـ ١٤٣



الآن يعود النور ويتبرأ

مع تتمتها الحافظ ابن رجب

تجقيق

علي بن محمد بن مسن الرازمي

دار الكتب العلمية  
لنشر وترويج

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

دار الآثار  
للنشر والتوزيع

[www.dar-alathar.com](http://www.dar-alathar.com)

اليمن: صنعاء - شارع تعز - حي شمبلة - مقابل جامع الخير - ص.ب ١٧١٩٠ فاكس ٦٠٣٢٥٦

(٠٩٦٧١) هاتف: الإدارة ٦١٣٣٦٥ المكتبة ٦٣٣٧١٧ بريد إلكتروني [info@dar-alathar.com](mailto:info@dar-alathar.com)

فرع عدن كريتر - بجوار مسجد أبان - هاتف ٢٦٦٩٨٦

فرع الملا: الشرج - أسفل المسجد الجامع من جهة القبلة - هاتف ٣٠٧١١٢

فرع دمّاج دار الحديث - مقابل مسجد أهل السنة هاتف ٥١٩٣٢١

الوكلاه خارج الي من

مصر: دار الآثار: القاهرة - عين شمس الشرقية - هاتف ٦٤٢٢٣٤٣ - فاكس ٦٣٦٣٧٨٦

الجزائر: مجالس الهدى: الجزائر العاصمة- باب الوادي- هاتف ٠٢١٩٦٦٧٠٠ - فاكس ٠٢١٩٦٦١٠٠

## مقدمة المحقق

(الحمد لله الذي أكمل الدين، وأتم علينا النعمة وجعل أمتنا -ولله الحمد- خير أمة وبعث فيها رسولاً منا يتلو علينا آياته، ويزكينا ويعلمنا الكتاب والحكمة . . . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تكون لمن انتقم بها خير عصمة، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله للعالمين رحمة، وفوض إليه بيان ما أنزل إلينا فأوضح لنا كل الأمور المهمة، وخصه بجموع الكلم، فربما جمع أشتات الحكم والعلوم في كلمة أو في شطر كلمة<sup>(١)</sup>).

---

<sup>(١)</sup> انظر "جامع العلوم والحكم" (٥٣/١).

(وجعل الله هذه الجوامع لنبيه ردأً لنبوته، وعلماً لرسالته، لينتظم في القليل علم الكثير، فيسهل على السامعين حفظه ولا يؤودهم حمله) <sup>(١)</sup>.

وإن من تلك الجوامع، ما جمعه الإمام يحيى بن شرف بن مري بن حسين بن محمد أبوذكرياء النووي، الدمشقي المولود سنة ٦٣١ المتوفي سنة ٦٧٦ هـ <sup>(٢)</sup> في «الأربعين» المعروفة بـ«الأربعين النووية» التي كثر من طلاب العلم حفظها، ومن العلماء شرحها، وفي مضمار

(١) انظر «غريب الحديث» للخطابي (٦٤/١).

(٢) انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» (١٤٧٣/٤)، و«سير أعلام النبلاء» الجزء المفقود وقد طبع مؤخراً في طبعة جديدة للسير، و«العبر» (٣١٢/٥) و«السلوك» (٦٤٨/١) و«البداية» (٢٧٩/١٣) و«طبقات الشافعية الكبرى» (١٦٥/٥) و«شذرات الذهب» (٣٥٤/٥) و«الإعلام» (١٤٩/٨) ونقدمة «إرشاد طلاب الحقائق».

خدمة هذه الأحاديث رأيت أن أضع عليها تحريراً وتعليقاً مختصراً، تكون من الأمور التالية:

- ١ خرجت أحاديثها من المصادر المعتمدة، كالأمهات الست، ومسند أحمد، وربما أزيد على ذلك.
- ٢ التصحيح، والتحسين، والتضعيف، للأحاديث التي خارج الصحيحين على حسب قواعد علم المصطلح.
- ٣ حرصت كل الحرص على نقل أقوال الإمامين الألباني، وشيخنا الوادعي -عليهما رحمة الله- تعالى سواء كان تصحيحاً أو تضييقاً.
- ٤ جعل النموي فصلاً في آخر

الأربعين، بينَ فيه بعض الألفاظ ومعانيها فرأيت أن أنقل الكلام على كل حديث في حاشيته، حتى تحصل الفائدة ويوفر الوقت للحافظ لها والمطلع عليها.

- وما كان من زيادة لي في المعاني ونحوه صدرتها بقولي (قلت).

٥ - نقلت بعض نصوص أهل العلم التي تعرّف بعض هذه الأحاديث.

فإن أصبت فمن توفيق الله لي ومنته عليه، وإن أخطأت فمن نفسي والله وحده حسي. وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، رب اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين والمؤمنات يوم يقوم الحساب.

وكتب: أبوالحسن علي بن أحمد الرازحي وفقه الله وعفا عنه وثبتته على الحق حتى يلقاه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، قيوم السماوات  
 والأرضين مدبر الخلائق أجمعين، باعث الرسل  
 صلواته وسلامه عليهم إلى المكلفين هدايتهم،  
 وبيان شرائع الدين، بالدلائل القطعية  
 وواضحت البراهين. أحمده على جميع نعمه،  
 وأسئلته المزيد من فضله وكرمه، وأشهد أن لا  
 إلا الله الواحد القهار الكريم الغفار.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وحبيبه  
 وخليله، أفضل المخلوقين المكرم بالقرآن  
 العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين،  
 وبالسنن المستمرة للمترشدين المخصوص  
 بجواب الكلم، وسماحة الدين - صلوات الله

سلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وآل  
 كل<sup>(١)</sup> وسائير الصالحين.-.

أما بعد:

فقد رويَنا عن علي بن أبي طالب<sup>(٢)</sup> ،  
 وعبدالله بن مسعود<sup>(٣)</sup> ، ...

(١) قال الزركشي في «النكت» (١٣/١) معلقاً على قول ابن الصلاح (وآل كل): ولم يقل: (والهم) تحرزا من الخلاف من منع إضافته إلى المضمر. اهـ وقال الحافظ في «النكت» (٢٢٥/١) بتحوه وانظر «شرح الكافية الشافية» (٩٥٤/٢) و«مع الموامع» للسيوطى (٢٨٦/٤).

(٢) موضوع في سنته عبدالله بن أحمد بن عامر، قال ابن الجوزي قال الحفاظ: يروي عن أبيه عن أهل البيت نسخة موضعية. اهـ قلت: وهذا منها، انظر «الميزان» (١٠٤١٣)، والحديث أخرجه البكري في «الأربعين» ص(٢٩)، وص(٣٠) وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١١/١) وكذلك جميع الأحاديث الآتية أخرجها هناك.

(٣) مطروح في سنته محمد بن حفص، عن دحيم بن محمد الصيداوي قال الذهبي في «الميزان» (٤٤٦/٤): الآفة هو، أو شيخه، وانظر «المغني» (٢٢١/١) (٢٢٢-٢٢١) وال الحديث أخرجه =

ومعاذ بن جبل<sup>(١)</sup>، وأبي الدرداء<sup>(٢)</sup>، وابن عمر<sup>(٣)</sup>، وابن عباس<sup>(٤)</sup> وأنس بن مالك<sup>(٥)</sup>

= أبونعم في "الخلية" (٤/١٨٩)، والخطيب في "شرف أصحاب الحديث" ص (٢٠).

**(١) موضوع** في سنته محمد بن إبراهيم السائح قال الدارقطني: كذاب. "الميزان" (٤/٣٦٦). والحديث أخرجه الرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص ١٩-٢٢) وغيره، وللحديث طرق أخرى تالفة انظر "الأضواء الساوية" (ص ١٩-٢٠).

**(٢)** واسمه عويس و الحديث موضوع وفي سنته عبد الملك بن هارون ابن عنترة قال يحيى بن معين: كذاب. وقال أبو حاتم: متزوك الحديث، انظر "الميزان" (٣/٣٨٠)، والحديث أخرجه البيهقي في "الشعب" (٤/٣٥٦)، وابن حبان في "المجرودين" (٢/١٣٣).

**(٣)** **موضوع** في سنته يعقوب بن إسحاق العسقلاني: كذاب. انظر "الميزان" (٣/٦) والحديث أخرجه ابن عبدالبر في "جامع بيان العلم" (١/٤٣)، وغيره.

**(٤)** **موضوع** في سنته إبراهيم بن إسحاق الملطي وهو كذاب انظر "التهذيب"، والحديث أخرجه ابن حبان في "المجرودين" (١/١٣٤)، وتمام (١/١٥٥) "الروض البسام".

**(٥) مطروح** وفي سنته سليمان بن سلمة الجناتي، نكذب وقال أبو حاتم: متزوك. وقال النسائي: ليس بشيء، وعمر بن شاكر: وهو ضعيف. والحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" =

وأبي هريرة<sup>(١)</sup> وأبي سعيد<sup>(٢)</sup> رضي الله تعالى عنهم - من طرق كثيرات بروايات متواترات<sup>(٣)</sup>

(١٧١٢/٥) وتمام (١٥٦/١) "الروض البسام" وله طرق أخرى تالفة انظر "الأضواء" (ص ١٥-١٧).

(١) مطروح في سنته عمرو بن الحصين العقيلي، قال الدارقطني: متروك، وقال الخطيب: كذاب. انظر "الميزان" (١٧٢/٤)، وله طرق أخرى تالفة انظرها في "الأضواء" (ص ١٤-١٥).

(٢) مطروح في سنته محمد بن علي بن ودعان قال السلفي: هالك متهم بالكذب. "الميزان" (١٠٣/٥)، وأخرجه البكري في "الأربعين" ص (٤٠-٤١).

(٣) وجاء الحديث عن أبي أمامة عند ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٢٢/١)، وفي سنته علي بن الحسين الصفار أتى بهم بوضع هذا الحديث انظر "الميزان" (٤١/٤)، وجاء عن جابر بن سمرة عند ابن الجوزي (١٢٥/١) وسنته ساقط وجاء من حديث نويرة عند البكري ص (٤٥-٤٦) وفيه عمر بن هارون البلخي متروك، ونويرة ليس بصحابي. والحديث بجميع طرقه ضعفه الجمهور، قال ابن عساكر: بأسانيده كلها فيها مقال ليس فيها للتصحيح مجال. وقد أفرده جماعة بالتصنيف في جمع طرقه منهم الإمام ابن المنذر قال الحافظ في "التلخيص" (٣١/٩٣-٩٤): وأفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء وقد خصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء ثم جمعت طرقه في جزء ليس

أن رسول الله ﷺ قال: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيمة في زمرة الفقهاء والعلماء!».

وفي رواية: «بعثه الله فقيها عالماً». وفي رواية أبي الدرداء: «وكنت له يوم القيمة شافعاً وشهيداً».

وفي رواية ابن مسعود: «قيل له: أدخل من أي أبواب الجنة شئت». وفي رواية ابن عمر: «كتب في زمرة

العلماء، وحضر في زمرة الشهداء». واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.

وقد صنف العلماء ضياعتهم في هذا الباب ما

فيها طريق تسلم من علة قادحة. اهـ

ونقل الحافظ في «الإمتاع» (ص ٢٩٧-٢٩٨) عن جماعة من أهل العلم تضييف هذا الحديث من جميع طرقه.

لا يحصى من المصنفات<sup>(١)</sup> فأول من علمته صنف فيه:

عبدالله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسوى، وأبو بكر الآجري، وأبو بكر محمد ابن إبراهيم الأصفهانى، والدارقطنى والحاكم، وأبو نعيم، وأبوعبدالرحمن السلمي، وأبوسعد المالينى، وأبوعثمان الصابونى، ومحمد بن عبدالله الأنصارى، وأبوبكر البىھقى، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتاخرين<sup>(٢)</sup>. وقد استخرت الله تعالى في جمع أربعين حديثاً اقتداء بهؤلاء الأئمة الأعلام، وحافظ

(١) مع اختلاف مقاصدهم في تأليفها وجمعها وترتيبها.

(٢) انظر ما ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» (٦١-٥٢/١) فقد ذكر هناك أناساً كثراً كتبوا في هذا الباب.

الإسلام، وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال<sup>(١)</sup>، ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث، بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة: «لِيبلغ الشاهدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ»<sup>(٢)</sup>، وقوله ﷺ: «نَضْرٌ

(١) بل فيه خلاف مشهور فنهم من قد رد الحديث الضعيف مطلقاً كابن معين وغيره، وهو الصحيح وهو ترجيح شيخنا الإمام مقبل الوادعي عليه رحمة الله، وترجح شيخ الإسلام الألباني وغيرها من أئمة العصر، وانظر مقدمة "صحيح الترغيب والترهيب"، ومقدمة "ضعف الجامع" ومن قال إنه يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقد اشترط لذلك شروطاً ذكرها الحافظ ابن حجر انظرها في "الجواهر والدرر" (٩٥٤/٢)، و"فتح المغيث" (٢٨٩/١) و"تدريب الراوي" (٣٧٧/١)، و"قواعد التحديث" (ص ١١٩). ولبي في ذلك بحث مفرد بعنوان "فتح اللطيف في حكم العمل بالحديث الضعيف"، وبحث آخر في الباب وهو "أقوال النصحاء في الرواية عن الضعفاء".

(٢) هذه قطعة من خطبة حجة الوداع، وهو حديث طويل أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) (٣٠)، وأحمد (٣٧/٥) من حدث أبي بكرة رقه في "مسند أحمد" طبع مؤسسة الرسالة =

الله امرأ سمع مقالتي فأدّاها كما سمعها»<sup>(١)</sup>.

ثم من العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين، وبعضاً منهم في الفروع، وبعضاً منهم في الجهاد، وبعضاً منهم في الزهد، وبعضاً منهم في الآداب، وبعضاً منهم في الخطب. وكلها مقاصد صالحة -رضي الله عن قاصديها-. وقد رأيت جمع أربعين<sup>(٢)</sup> أهم من هذا كله، وهي أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين<sup>(٣)</sup>، قد

(٢٠٣٨٧) فینظر تمام تخریجه هناك لمن أراد التوسع.

(١) الحديث: صحيح جاء عن (٢٤) صحابياً منهم: زيد بن ثابت عند أحمد (١٨٣/٥)، وأبي داود (٣٦٦٠)، وابن ماجه (١٠٥)، والترمذى (٢٦٥٦) وغيرهم، وسنه صحيح وللشيخ الجليل عبد المحسن العباد رسالة في جمع طرق الحديث والكلام على معناه فلتنتظر.

(٢) هي (٤٢) حديثاً.

(٣) قال ابن رجب: أتى الإمام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح مجلساً

وصفه العلماء بأن مدار الإسلام عليه أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك، ثم ألتزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة<sup>(١)</sup>، ومعظمها في صحيح البخاري ومسلم،

سماه «الأحاديث الكلية» جمع فيه الأحاديث الجماع التي يقال: إن مدار الدين عليها، وما كان في معناها من الكلمات الجامعة الوجيزة فأشتمل مجلسه هذا على ستة وعشرين حديثاً، ثم إن الفقيه الإمام الزاهد القدوة أبا زكريا يحيى النووي -رحمه الله عليه- أخذ هذه الأحاديث التي أملاها ابن الصلاح وزاد عليها تمام اثنين وأربعين، واشتهرت هذه الأربعون التي جمعها وكثير حفظها ونفع الله بها ببركة نية جامعها وحسن قصده *حققاً*. اهـ «جامع العلوم والحكم» (٤٦٠/١).

(١) يعني عنده، وإنما بعضها ضعيف. وإليك بيان الضعف منها: رقم

(١٢) مرسلاً، ورقم (١٨) ضعيف، وحديث وابضة تحت رقم

(٢٧) ضعيف وحديث التوازن الذي قبله يعني عنه، و(٣١)

ضعف جداً، و(٤١) ضعيف، و(٤٢) فيه ضعف، فالضعف فيها ستة

أحاديث وواحد تحت حديث آخر وهو حديث وابضة تحت رقم (٢٧).

(٢) المتفق عليه منها (١١) حديثاً ذات الأرقام (١) و(٣) و(٤)

و(٥) و(٦) و(٨) و(١٣) و(١٤) و(١٥) و(٢٦) و(٣٧) والذي

انفرد به البخاري منها (٤) أحاديث ذات الأرقام (١٦) و(٢٠) =

وأذكرها مخدوفة الأسانيد ليسهل حفظها ويعم الانتفاع بها -إن شاء الله تعالى-. ثم أتبعها بباب في ضبط خفي ألفاظها<sup>(١)</sup>، وينبغي لكل راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث، لما اشتملت عليه من المهمات، واحتوت عليه من التنبية على جميع الطاعات، وذلك ظاهر لمن تدبره، وعلى الله اعتمادي وإليه تفويفي واستنادي قوله الحمد والنعم، وبه التوفيق والعصمة.

و(٤٠) و(٣٨) والذي انفرد به مسلم (١٤) حديثاً ذات الأرقام (٢) و(٧) و(٩) و(١٠) و(١٧) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥) و(٢٧) و(٣٤) و(٣٥) و(٣٦) والذي خارج الصحيحين (١٣) حديثاً ذات الأرقام (١١) و(١٢) و(١٨) و(١٩) و(٢٨) و(٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(٤١) و(٤٢). تنبية: وتحت رقم (٢٧) حديث وابصة وهو خارج الصحيحين.

(١) هذا الباب خلُّت عنه كثير من الطبعات، وقد جعلته في الحاشية عند كل حديث أنقل ما ذكره النووي في ذلك الباب تقريراً للفائدة.

## الحاديـث الأول:

عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا تَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فِيهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَنْكِحُهَا فِيهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رواه إماماً المحدثين: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برذبة البخاري وأبو الحسين مسلم بن الحاج <sup>(١)</sup> ابن مسلم القشيري النيسابوري في صحيحهما

(١) البخاري رقم (١) و(٥٤) و(٢٥٢٩) و(٣٨٩٨) و(٥٠٧٠)،  
ومسلم (١٩٠٧) وأخرجه وأحمد (٢٥/١)، وأبوداود (٢٢٠١)،  
وابن ماجه (٤٢٢٧)، والترمذى (١٦٤٧) والنساني (٥٨/١)،  
والحاديـث قد جاء عن خمسة من الصحابة غير عمر وهم أبوسعيد  
الخدرى وأبهريرة وأنس وعلي وهزال بن يزيد الأسلمى وكلها لا =

## اللذين هما أصح الكتب المصنفة<sup>(١)</sup>.

تصح قيدت الكلام عليها في كتابي «الإيضاح للتقيد والإيضاح» يسر الله طبعه. قال العراقي في «طرح التزير» (١٥٢/١): رأيت في كتاب «المستخرج من أحاديث الناس» لعبد الرحمن بن مسدة أنه رواه سبع عشر من الصحابة غير عمر وبلغني أن الحافظ المزي استبعده وقد تبعت كلام ابن مسدة فوجدت أكثر الصحابة الذين ذكر حديثهم في الباب إنما لهم أحاديث أخرى في مطلق النية كحديث «يعثون على نياتهم... الخ» وبنحوه قال في «التقيد» باب الشاذ، وانظر أيضاً شرحى لنزهة النظر - يسر الله طبعه - باب: العزيز.

<sup>(١)</sup> بعد كتاب الله وذلك بالإجماع ولا اعتداد بين خالف انظر «النكت» لابن حجر (٣٨٠/١)، و«التقيد والإيضاح» (ص ٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٣٥٥/١٧)، و«الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» لابن الملقن (١٢٧-١٢٨/١).

**فَاتَّدُّ** : قال الشافعى في هذا الحديث: يدخل في سبعين باباً. وقال ابن مهدي: في ثلاثة باباً. وقال ابن مهدي أيضاً: ينبغي لمن صنف كتاباً أن يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيهاً للطالب على تصحيح النية، واتفق الشافعى وأحمد وابن مهدي، وابن المدينى وأبوداود والدارقطنى وغيرهم على أنه ثلث العلم ، ومنهم من قال: ربعه، قال ابن دقيق العيد: وهو أحد الأحاديث التي يدور عليها الإسلام. انظر «شرح سلم» للنووى (٥٣/١٣)، و«جامع العلوم والحكم» (٦١-٦٢/١) «طرح التزير» (٢/٥).

## ال الحديث الثاني:

عن عمر أيضًا رضي الله عنه قال: (بَيْنَمَا تَحْنُ  
جِلْوَسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ  
عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بَيْاضٌ الثِّيَابِ، شَدِيدٌ سَوَادٌ  
الشَّعْرِ، لَا يُرَى <sup>(١)</sup> عَلَيْهِ أَثْرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ  
مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْنَدَ  
رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ  
وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ

---

(٦) ، وـ "الفتح" (١١/١) ، وـ "الأشباه والنظائر" للسيوطى (ص ٤٠)  
وـ "شرح ابن دقيق العيد" (ص ٢) وـ "كتاب الأربعين" لأبي الفتوح  
الطانى حديث (٢) وغيرها من شروح هذا الحديث.

**فائدة:** وقد تكلم أهل العلم على هذا الحديث في ١٦ جزءاً  
مفرداً لمؤلفين مختلفين متقدمين ومعاصرين منهم المصنف رحمه الله  
ولم يتم، وكذلك شيخ الإسلام له رسالة في شرحه، وانظر معرفة  
الأجزاء ومصنفيها كتاب "التعريف بما أفرد من الأحاديث  
بالتصنيف" (ص ٤٨-٥٠).

(١) هو بضم الياء من يرى.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحْجُجَ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، قَالَ: صَدَقْتَ! فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ حَيْرَهُ وَشَرِهِ»<sup>(١)</sup>، قَالَ: صَدَقْتَ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ

(١) معناه: تعتقد أن الله قدر الخير والشر قبل خلق الخلق، وأن جميع الكائنات بقضاء الله تعالى وقدره وهو مرید لها.

قلت: وللناظر في هذا الباب العظيم الذي زلت فيه طوائف من المبدعة انظر «شفاء العليل» للإمام الجليل ابن القيم رحمه الله.

عَنْهَا يَأْعَلُم مِنَ السَّائِلِ»، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ  
 أَمَارَاتِهَا<sup>(١)</sup>? قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا<sup>(٢)</sup>، وَأَنْ  
 تَرِي الْحُفَّةَ الْعَرَاءَ الْعَالَةَ<sup>(٣)</sup> رِعَاةَ الشَّاءِ،  
 يَتَطَوَّلُونَ فِي الْبُنْيَانِ»<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ انطَلَقَ فَلَبِثَتْ مُلِئًا  
 ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ أَتَذَرِي مَنْ السَّائِلُ؟»<sup>(٥)</sup>، قُلْتُ:  
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ  
 يُعْلَمُ كُمْ دِينَكُمْ»<sup>(٦)</sup>! رواه مسلم.

(١) هو بفتح الميم أي: علاماتها. ويقال: أمار - بلا هاء- لغتان لكن الرواية بالهاء.

(٢) أي: سيدتها، ومعناه: أن تکثر السراري حتى تلد الأمة السرية بنها لسیدها وبنـتـ السـيدـ فيـ معـنىـ السـيدـ. وـقـيلـ: يـکـثـرـ بـيعـ السـرـارـيـ حـتـىـ تـشـتـرـيـ الـمـرـأـةـ أـمـهـاـ وـتـسـتـعـبـدـهاـ جـاهـلـةـ بـأنـهاـ أـمـهـاـ. وـقـيلـ: غـيرـ ذـلـكـ، وـقـدـ أـوـضـحـتـهـ فـيـ "ـشـرـحـ مـسـلـمـ"ـ بـدـلـانـهـ وـجـمـيعـ طـرـقـهـ. قـلتـ: وـذـلـكـ فـيـ بـابـ الإـيمـانـ وـالـإـحـسانـ (١٥٨/١).

(٣) أي: الفقراء و معناه: أن أسفـلـ النـاسـ يـصـيـرونـ أـهـلـ ثـرـوةـ ظـاهـرـةـ.

(٤) هو بتشديد الباء، أي: زماناً كثيراً. وكان ذلك ثلاثة، هكذا جاء مبيناً في رواية أبي داود، والترمذى وغيرها.

(٥) بـرـقـ (٨)ـ وـهـوـ عـنـدـ أـحـمـدـ (١/٥١ـ٥٢)، وـأـبـيـ دـاـدـ (٤٦٩٥)=

### الحديث الثالث:

**عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ**  
**الْخَطَابِ** صَاحِبِ الْقِيمَةِ **قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**وَسَلَّمَ يَقُولُ: «بُيَّنِ الإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٍ**

والترمذى (٢٦١٠)، والنسانى (٩٧/٨)، وابن ماجه (٦٣)،  
 وال الحديث قد جاء عن أبي هريرة عند البخارى (٥٠)، ومسلم (٩)  
 وجاء عن أنس، وابن عباس، وأبي عامر، وأبي ذر، وابن عمر،  
 وابن مسعود، والحارث الأشعري، وجرير بن عبد الله انظر  
 تفاصيلها في «الأضواء السماوية» (ص ٥٢-٥٣) و«الإرواء» رقم (٣).

**فَائِدَةٌ**: قال ابن رجب: هو حديث عظيم جداً يشتمل على  
 شرح الدين كله، ولهذا قال صَاحِبُ الْقِيمَةِ: في آخره «هذا جبريل أتاك  
 يعلمك دينكم» بعد أن شرح درجة الإسلام ودرجة الإيمان،  
 ودرجة الإحسان فجعل ذلك كله ديناً «جامع العلوم» (٩٧/١).  
 وقال ابن دقيق العيد (ص ٨): هذا حديث عظيم قدأشتمل على  
 جميع وظائف الأعمال الظاهرة والباطنة وعلوم الشريعة كلها  
 راجعة إليه ومتشعبه منه لما تضمنه من جمعه علم السنة فهو كالآم  
 للسنة كما سجّلت الفاتحة أم القرآن من جمعها معاني القرآن. اهـ  
 وقد صنف في شرح هذا الحديث آرسائيل لتقديرين ومعاصرین  
 منها شرح للشيخ ابن عثيمين حَفَظَهُ اللَّهُ انظر «التعريف» (ص ٥٨-٥٩).

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ،  
وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجَّ الْبَيْتِ،  
وَصَوْمَ رَمَضَانَ»<sup>(١)</sup> رواه البخاري ومسلم.

## الحاديـث الـرابـع:

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود  
رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق  
المصدوق: «إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنٍ

(١) البخاري برقم (٨) و(٤٥١٤)، ومسلم برقم (١٦)، وأخرجه أحمد

(٢) والترمذى (٢٦٠٩)، والنسائى (٨/١٠٧).

وقد جاء عن جرير بن عبد الله عند أحمد (٤/٣٦٣)، وأبي يعلى (٧٥٠٢).

**فَاندَعَ**: قال الحافظ ابن حجر: (لم يذكر الجهاد لأنه فرض كفاية، ولا يتعين إلا في بعض الأحوال.....) الفتح (٤٩/١).  
وأنظر «شرح ابن دقيق العيد» (ص ١٦).

قال المصنف: هذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين وعليه اعتناؤه، وقد جمع أركانه. والله أعلم. «شرح مسلم» (١٩٧/١). وهذا الحديث قد شرح في أربعة رسائل أحدها للإمام الشوكاني انظر «التعريف» (ص ٧١).

أَمْهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا [نُطْفَةً] ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً<sup>(١)</sup> مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْعَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : بِكَتْبِ رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ،

(١) قوله: «أربعين يوما نطفة»، ليست في «الصحيحين»، بل ليست في الأمهات، والذي في «الصحيحين» بلفظ: «إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما، ثم يكون علقة مثل ذلك...» الحديث. هكذا رواه أكثر من عشرين راويا عن الأعمش، وخالفهم جرير ابن حازم عند ابن وهب في «القدر» (٣٧): فرواه عن الأعمش بلفظ: «تكون النطفة في الرحم أربعين يوما نطفة...» الحديث.

وحكى عليه ابن وهب بالغرابة. وجاء بنحوه من روایة الإسماعيلي في «معجمه» (٤٨٠/١)، عن فطر، عن سلمة بن كهيل، وخالف الإسماعيلي في ذلك أكثر من أربعة من الأمهات، رواه عن فطر، عن سلمة بلفظ: «يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين ليلة، ثم يكون علقة...» الحديث.

فهذه لفظة شاذة في هذا الحديث والله أعلم.

تنبيه: وقع في المطبوع من «عمدة القاري» للعیني (٢٣/١٤٥) اللفظ المذكور عند المصنف بعينه، ولكن الذي يظهر أنه خطأ حصل أثناء الطبع؛ لأن العیني إنما ذكر أثناء شرحه اللفظة المعروفة وهي: «يجمع في بطن أمه أربعين يوما ثم يكون علقة...» الحديث.

وَشَقِّيٌّ، أَوْ سَعِيدٌ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ  
 إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا  
 يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ  
 الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا،  
 وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا  
 يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ  
 الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»  
 رواه البخاري ومسلم <sup>(١)</sup>.

(١) **البخاري** برقم (٣٢٠٨) و(٣٣٢) و(٦٥٩٤)، **مسلم** (٢٦٤٣)  
 وأخرجه أَحْمَد (٣٨٢/١)، وأبُو داود (٤٧٠٨)، والنَّسَائِيُّ في  
 «الْكَبْرِيَّ» (١١٤٦) وابن ماجه (٧٦) ولفقراته شواهد كثيرة  
 انظرها في «تحقيق مسنـد أَحْمَد» (٦/١٢٧) طبع مؤسـسة الرسـالة،  
 و«الأضـواء السـماوية» (صـ ٦٣). وللحافظ ابن حجر جزء في جـمع  
 طرقـه ذـكر ذلك في «الفـتح» (١١/٤٧٩).

قلـت: وـمعـنى النـطفـة: مـاءـ الرـجـلـ وـالـمـرأـةـ، وـالـعلـقةـ: قـطـعةـ دـمـ. وـالمـضـغـةـ:  
 قـطـعةـ لـحـمـ قـدـرـ ماـ يـضـغـ، وـانـظـرـ «الـتعـبـينـ» (صـ ٨٤) لـنـجـمـ الدـينـ الطـوـفيـ.

## الحادي عشر

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا  
قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَخْدَثَ فِي  
أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(۱)</sup> رواه  
<sup>(۲)</sup> البخاري، ومسلم.

وَفِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً

(١) أي: مردود كالخلق بمعنى المخلوق.

(٢) البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، وأخرجه أحمد (٦/٢٤٠)،  
وأبوداود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤) وغيرهم.

(٣) برق (١٧١٨) (١٨)، وعلقه البخاري في "صححه" (٤/٣٥٥)،  
و(٣١٧/١٣) مع "الفتح"، وأخرجه أحمد (٦/١٤٦، ١٨٠)  
وفي رواية عند أحمد (٦/٧٣) بلفظ: «من صنع أمرًا على غير  
أمرنا فهو مردود» وسنده صحيح. قال السندي: قوله: «على غير  
أمرنا» أي على طريق تخالف ديننا. قوله: «فهو مردود» أي: يجب  
علي الناس أن يردوه ولا يقبلوه ولا يتبعوه فيه.

**فائدة:** قال ابن رجب: هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها، كما أن حديث «الأعمال بالنيات» ميزان للأعمال في باطنها... فكل عمل لا =

لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

### الحاديـث السادس:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَكَفَى اللَّهُ بِعِزْمِهِ يَقُولُ: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَيَنْهَا أُمُورٌ مُشْبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ، فَقَدْ اسْتَبَرَأَ لِدِينِهِ وَعِزْمِهِ<sup>(١)</sup>، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي

يكون عليه أمر الله ورسوله فهو مردود على عامله، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله فليس من الدين شيء . اهـ "جامع العلوم" (١٧٦/١). وقال ابن دقيق العيد: هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الدين وهو من جوامع الكلم التي أottiها المصطفى ﷺ فإنه صريح في رد كل بدعة وكل مخترع، ويستدل به على إبطال جميع العقود الممنوعة وعدم وجود ثغرتها . اهـ "شرحه" (ص ٢٢).

<sup>(١)</sup> أي: صان دينه، وحمى عرضه من وقوع الناس فيه .

الحرام، كالراغي يرعن حول الحمى، يُوشك<sup>(١)</sup>  
أن يرتفع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا  
وإن حمى الله تحارمه<sup>(٢)</sup>، ألا وإن في الجسد  
مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا  
فسدث فسد الجسد كله، ألا وهي القلب<sup>٣</sup>  
رواه البخاري ومسلم .

(١) بضم الياء وكسر الشين، أي: يسرع، ويقرب.

(٢) معناه الذي حمأه الله تعالى، ومنع دخوله هو الأشياء التي حرمتها.

(٣) **البخاري** برقم (٢٠٥١)، **مسلم** برقم (١٥٩٩) (١٠٧) و(١٠٨)  
وأخرجه أحمد (٤/٢٦٧)، وأبوداود (٣٣٢٩)، والنسائي (٧/٢٤١).

وقد جاء عن ابن عباس، وجابر، وابن عمر، وعمار بن ياسر وكلها لا تخلو من ضعف انظر تفاصيلها في «تحقيق مسندي أحمد» (٣٠/٢٩١)، و«الأضواء» (ص ٧٠-٧١)، قال ابن دقيق العيد في «شرحه» (ص ٢٤): هذا الحديث أصل عظيم من أصول الشريعة، قال أبوداود: الإسلام يدور على أربعة أحاديث ذكر منها هذا الحديث. وأجمع العلماء على عظيم موقعه وكثير فوائده. اه وقد شرح الإمام الشوكاني هذا الحديث في رسالة مستقلة سماها «كشف الشبهات عن المشبهات» وهي مطبوعة.

## الحاديـث السـابع:

عَنْ أَبِي رُقَيْةَ<sup>(١)</sup> تَمِيمٌ بْنُ أَوْسٍ الدَّارِيِّ<sup>(٢)</sup>  
**خَوْلَانَهُ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الَّذِينَ الْتَّصِيْحَةُ»  
 قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «اللَّهُ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ،  
 وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِتِهِمْ».<sup>(٣)</sup> رواه مسلم.

(١) هو بضم الراء، وفتح القاف، وتشديد الباء.

(٢) منسوب إلى جد له اسمه الدار وقيل: إلى موقع يقال له: دارين.  
 ويقال فيه أيضاً: الديري، قلت: نسبة إلى دير كان يتبعه فيه  
 وقد بسطت القول في إيضاحه في أوائل «شرح مسلم». قلت:  
 شرح مسلم (١٤٢/١).

(٣) برقم (٥٥) (٩٦)، وأخرجه أحمد (٣٦٩/٢)، والنسائي  
 (١٥٦-١٥٧)، وأبوداود (٤٩٤٤)، وعلقه البخاري  
 (١٣٧/١) «الفتح».

وقد جاء الحديث عن أبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس،  
 وثوبان وكلها غير محفوظة كما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير»  
 (٣٥/٢) وقد جعل الحافظ محمد بن المروزي باباً مفرداً في كتاب  
 «تعظيم قدر الصلاة» (٦٨١-٦٩٤/٢) ذكر فيه طرق الحديث  
 وشرحه شرعاً موجزاً مفيضاً أنا عازم بشيئه الله على افراده  
 والتعليق عليه. وانظر تفاصيل طرقها في «تحقيق المسند»

## الحديث الثامن:

عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاطِلَ النَّاسَ، حَتَّىٰ يَشْهُدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ [إِلَّا بِحَقٍّ]

(٢٨/١٤٠) وـ«الأضواء الساوية» (ص ٧٤-٧٧).

**فَائدة:** ذكر أبو داود أن هذا الحديث أحد الأحاديث التي يدور عليها الفقه، وقال الحافظ أبو نعيم: هذا الحديث له شأن ذكر محمد بن أسلم الطوسي: «أنه أحد أرباع الدين». وقال نجم الدين الطوفي: اعلم أن هذا الحديث وإن أوجز العبارة فقد أعرض في المقادير، وهذه الأحاديث الأربعون وسائر السنن داخله تحته وقال المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/٦٨١): «إن الدين النصيحة» جمعت هذه الكلمة كل خير يتبعني ويؤمر به وكل شر يتقوى وينهى عنه. اهـ انظر «جامع العلوم والحكم» (١/٦٢-٦٣) وـ«السنة للبغوي» (٩٢/١٣) وـ«التعيين»

(ص ١٠٥).

الإسلام] <sup>(١)</sup> وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى <sup>(٢)</sup> رواه  
البخاري ومسلم.

(١) قال الحافظ ابن رجب في "الجامع" (٢٢٦/١): قوله: «إلا بحق  
الإسلام» هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم، اهـ وهو كما  
قال جانفه.

(٢) **البخاري** برق (٢٥)، **مسلم** (٢٢) وتفرداً بتأخره عن أصحاب الأمهات السنتة.  
وال الحديث قد جاء عن جماعة من الصحابة عن أبي هريرة عند مسلم  
(٢١) وعن أنس عند البخاري (٣٩١)، وجرير بن عبد الله،  
 وأوس بن أبي أوس، وابن عباس، وسهل بن سعد، والنعسان بن  
 بشير، وطارق بن أشيم، وأبي بكرة ومعاذ بن جبل، وسمة بن  
 جندب. انظر تمام تخریجها في "الأضواء السماوية" (ص ٧٩-٩١).

**فَإِنَّمَا** قال ابن دقيق العيد في "شرحه" (ص ٣٠): هذا  
ال الحديث عظيم وقاعدة من قواعد الدين. اهـ قال الحافظ في  
 "الفتح" في شرح هذا الحديث: (جعلت غاية المقاتلة وجود ما ذكر  
 فقتضاه أن من شهد وأقام وأن عصم دمه ولو جحد باقي  
 الأحكام والجواب: أن الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق بما جاء  
 مع أن نص الحديث وهو قوله: «إلا بحق الإسلام» يدخل فيه جميع  
 ذلك فإن قيل فلم يكتفى به ونص على الصلاة والزكاة فالجواب  
 أن ذلك لعظمها والاهتمام بأمرها لأنها أمّا العبادات، العبادات  
 البدنية والمالية. اهـ

قال القرطبي في "المفہوم" (١٨٩/١): ويستفاد منه أن أحكام =

## الحديث التاسع:

عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر<sup>(١)</sup> قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوا، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم»<sup>(٢)</sup>، على أنبيائهم<sup>(٣)</sup> رواه البخاري ومسلم.

الإسلام إنما تدور على الظواهر الجلبة لا الأسرار الخفية. اه

<sup>(١)</sup> قال ابن ناصر الدين الدمشقي في "التنقح في حديث التسبيح" (ص ٧٤): في اسمه خلاف كثير. اه قلت: بلغت ثلاثة قولًا انظرها في ذلك المصدر مع ما في حاشيته.

<sup>(٢)</sup> هو بضم الفاء لا بكسرها.

قلت: قال الطوفي: أي: عطفا على «كثرة» لا على «مسائلهم»، أي: أهلكهم كثرة مسائلهم، وأهلكهم اختلافهم، وهو أبلغ، لأن أهلاك بسمى الاختلاف ومطلقه أبلغ في الزجر، والازدجاج من أهلاك بالاختلاف الكبير. اه "التعين" (١١٠).

<sup>(٣)</sup> البخاري برقم (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) (١٣١)، وأخرجه أبو

= (٥٠٨/٢)، والنسائي (٥/١١٠-١١١) وسبب ورود الحديث ما

## الحادي عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ تَعَالَى: يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا<sup>(١)</sup> وَقَالَ تَعَالَى: يَأَيُّهَا الَّذِينَ

أخرجه مسلم (١٢٣٧) وأحمد (٥٠٨/٢) عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيها الناس، قد فرض عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أكل عام يا رسول؟ فسكت حتى قالها ثلاثة، ثم قال: «ذروني ..... فذكر الحديث».

قال ابن رجب: وفي الجملة من امثل ما أمر الله به في هذا الحديث، وانتهى عما نهى عنه، وكان مشتغلاً بذلك عن غيره، حصل له النجاة في الدنيا والآخرة، ومن خالف ذلك واشتغل بخواطره وما يستحسن وقع فيها حذر منه النبي ﷺ من حال أهل الكتاب الذين هلكوا بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم، وعدم انقيادهم وطاعتهم لرسلهم. «جامع العلوم» (٢٥٢/١).

<sup>(١)</sup> سورة المؤمنون آية (٥١).

أَمْنُوا كُلُّا مِنْ طَيْبَتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ<sup>(١)</sup> ثُمَّ ذَكَرَ  
الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمْدُدُ يَدِيهِ إِلَى  
السَّهَاءِ، يَا رَبَّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامُ،  
وَمَشْرُبُهُ حَرَامُ، وَمَلْبُسُهُ حَرَامُ، وَغُذِيَّ<sup>(٢)</sup>  
بِالْحَرَامِ، فَإِنَّ يُسْتَجَابُ لِهِ<sup>(٣)</sup> !! رواه مسلم

(١) البقرة آية (٧٢).

(٢) هو بضم الغين وكسر الذال المعجمة المخففة.

(٣) برقم (١٠١٥)، وأخرجه الترمذى (٢٩٨٩)، وأحمد (٣٢٨/٢)

والبخارى في "رفع اليدين" (٩٤).

**فَإِذَا:** قال نجم الدين الطوفى: واعلم أن هذا الحديث عظيم النفع لأنه تضمن بيان حكم الدعاء وشرطه وما ينفعه. اهـ "التعيين"  
(ص ١١٧ - ١١٨) قال ابن رجب: قد قيل إن المراد بقوله (لا يقبل إلا طيبا) إنه لا يقبل من الأعمال إلا ما كان ظاهرا من المفسدات كلها كالرياء والعجب ولا من الأقوال إلا ما كان طينا حلالا، فإن الطيب توصف به الأعمال والأقوال والاعتقادات فكل هذه تقسم إلى طيب وحيث... وقال أبو عبدالله الباجي: خمس خصال بها تتم العمل: الإيمان بمعرفة الله عز وجل ومعرفة الحق وإخلاص العمل لله والعمل على السنة وأكل الحلال فإن فقدت واحدة لم يرتفع العمل وذلك أباك إذا عرفت الله عز وجل ولم تعرف الحق لم تنتفع وإذا عرفت الحق ولم تعرف الله لم تنتفع =

## الحادي عشر: الحديث الحادي عشر

عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب، سبط رسول الله ﷺ وريحاناته قال: حفظت من رسول الله ﷺ: «دع ما يرثيك إلى ما لا يرثيك»<sup>(١)</sup> رواه الترمذى، والنسائى، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.<sup>(٢)</sup>

= وإن عرفت الله وعرفت الحق ولم تخلص العمل لم تنتفع وإن عرفت الله وعرفت الحق وأخلصت العمل ولم يكن على السنة لم تنتفع وإن تمت الأربع ولم يكن الأكل من حلال لم تنتفع. اهـ «جامع العلوم» (٢٦٢-٢٦٣ و ٢٥٩/١).

<sup>(١)</sup> بفتح الياء وضفها لغتان، والفتح أفصح وأشهر ومعناه: اترك ما شككت فيه، وأعدل إلى ما لا تشک فيه.

<sup>(٢)</sup> حديث صحيح. أخرجه النسائي (٨/٣٢٧)، والترمذى برقم (٢٥١٨)، وأحمد (٢/٤٥) وتمام تخرجه في رسالتي «القاصم في حكم الصدقة على بنى المطلب وبنى هاشم» والحديث صحيحه شيخنا الإمام مقبل الوادعى رحمه الله في «الصحيح المسند» رقم (٣١١)، والإمام الألبانى في «الإرواء» (١٢) والحديث قد جاء عن ابن عمر، وواثلة، وأنس، والنعمان بن بشير، انظر «الإرواء» (١٤/١) رقم (١٢) و«الأضواء» (ص ٩٧-٩٩).

## الحديث الثاني عشر:

**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ) <sup>(١)</sup>.** حديث حسن <sup>(٢)</sup> رواه الترمذى <sup>(٣)</sup>

**فَائدة:** قال نجم الدين الطوفي: معناه اترك ما فيه شك من الأفعال إلى ما لا شك فيه منها وهذا أصل في الورع. اهـ من "التعين" (ص ١٢٠) قال ابن رجب في "الجامع" (٢٨٠ / ١): ومعنى هذا الحديث يرجع إلى الوقوف عند الشبهات واتقادها فإن الحلال المحض لا يحصل للمؤمن في قلبه منه ريب والريب: بمعنى القلق والاضطراب بل تسكن إليه النفس ويطمئن إليه القلب وأما المشبهات فيحصل بها للقلوب القلق والاضطراب الموجب للشك. اهـ

(١) بفتح أوله.

(٢) **مرسل:** عن علي بن الحسين زين العابدين هذا هو الصحيح. قال البخاري في "التاريخ" (٤ / ٢٢٠): (لا يصح إلا عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ)، ورجح الإرسال أيضاً أهـ، وابن معين، والدارقطني، والخطيب وشيخنا مقبل والشيخ الألباني -رحمهما الله-. وانظر "جامع العلوم" (١ / ١٨٧-١٨٨).

(٣) برقم (٢٣١٧)، وأخرجه ابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان =

وغيره هكذا.

### الحاديـث الثالـث عـشر:

عَنْ أَبِي حِمْزَةَ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَادِمِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى  
يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبَّ لِنَفْسِهِ» رواه البخاري  
<sup>(١)</sup>  
ومسلم .

= (٢٢٩) عن أبي هريرة مرفوعاً به. وال الصحيح عن علي بن الحسين  
مرسلاً. كما تقدم لك، وجاء أيضاً عن زيد بن ثابت، وأبي ذر،  
وعلي بن أبي طالب وكلها تالفة لا تصلح للاستشهاد. انظرها في  
«الأضواء» (ص ١٠٥).

وقد أفرد بالشرح فمن أفراد الإمام الصناعي في «سؤال  
وجواب حول حديث من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه»  
وانظر «التعريف» (ص ١٣٩).

(١) البخاري برق (١٢)، ومسلم (٤٥) ولفظه: «حتى يحب لجاره أو لأخيه». =  
وأخرجه أحمد (١٧٦/٢)، وابن ماجه (٦٦)، والنسائي (١١٥/٨).  
وأخرجه أحمد، (٢٠٦/٣) والنسائي (١١٥٩/٨)، وأبو عوانة  
(١٣/١) بزيادة: «.....ما يحب لنفسه من الخير» وهي زيادة  
صحيحة صححتها الألباني وانظر تفسيره لها في «الصحيحـة»

## الحادي عشر الرابع:

عَنْ أَبْنَى مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَحْلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الشَّيْبُ الرَّازِفِيُّ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» <sup>(١)</sup> رواه البخاري <sup>(٢)</sup> ومسلم .

= (١١٤/١) فهو مفيد.

**فَتَلَاقَ**: قال الطوفي: مقصوده انتلاف قلوب الناس، وانتظام أحواهم وهو قاعدة الاسلام الكبيرة، الله أوصه، الله عز وجل بها بقوله: ﴿وَأَغْنَيْمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ . اهـ «التعين» (ص ١٢٤) وانظر «جامع العلوم» (٣٠٦/١).

(١) معناه: المحسن إذا زنى وللإحسان شروط معروفة في كتب الفقه.

قلت: وشروط الإحسان سبعة: ١- الوطع في القبل. ٢- أن يكون في نكاح. ٣- أن يكون النكاح صحيحًا. ٤- الحرية. ٥- البلوغ. ٦- العقل. ٧- الكمال فيها جميعًا حال الوطع. ذكر هذه الشروط وشرحها الإمام ابن قدامة في «المغني» (١٠/١٢٢). ٨- مع «الشرح الكبير» وانظر «الروضة» للمصنف (١٠/٨٦-٦١).

(٢) **البخاري** برقم (٦٨٧٨)، **مسلم** (٦٧٦) (٢٥) (٢٦) وأخرجه =

## الحاديـث الخامـس عـشر:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمُنْ<sup>(١)</sup> وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» رواه  
<sup>(٢)</sup> البخاري ومسلم.

= أَحْمَد (٣٨٢/١)، وَأَبُو دَاوُد (٤٣٥٢)، وَالْتَّرمِذِي (١٤٠٢)، وَالنِّسَائِي (٩١-٩٠/٧)، وَابْنِ مَاجَه (٢٥٣٤) وَجَاءَ بِنْحُوهُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ مُسْلِم (١٦٧٦) (٢٦)، وَعَنْ عُثَمَانَ، وَجَابِرَ، وَعَمَّارَ، وَأَنْسَ، اَنْظُرْ «تَحْقِيقَ الْمَسْنَد» (٦/١٢١-١٢٠) وَ«الْأَصْنَافَ» (١١٥-١١٨).

<sup>(١)</sup> بضم الميم.

قلت: قال الطوفي: وقد سمعناه بكسرها وهو القياس.  
«التعين» (ص ١٣٤).

<sup>(٢)</sup> **البخاري** برق (٦٠١٨) (٦١٣٦)، **مسلم** (٤٧)، وأخرجه أبُو دَاوُد (٥١٥٤) وَالْتَّرمِذِي (٢٥٠٠). وَالْحَدِيثُ قَدْ جَاءَ بِنْحُوهُ عَنْ أَبِي شَرِيعٍ عَنْ الْبَخَارِي (٦٠١٩)، وَمُسْلِم (٤٨)، وَعَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو، وَأَبِي أَيُوبَ، وَابْن =

## الحديث السادس عشر:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا<sup>(١)</sup> قَالَ لِلَّهُمَّ أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّ  
مِرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ». رواه البخاري.<sup>(٢)</sup>

= عباس، وأنس بن مالك، وجابر بن سمرة، وأبي أمامة، وعبد الله بن عمر، وزيد بن خالد، وأبي سعيد. انظر تفاصيلها في «الأضواء» (١٢١-١٢٨).

(١) قال ابن زجب: يغلب على الظن أن السائل هو جارية بن قدامة. «جامع العلوم» (١/٣٦٢)، وجزم بذلك الحافظ في «الإصابة» (٢/٥٣) وهو الراجح كما في «مسند أحمد» (٥/٣٤، ٣٧٠، ٣٧٢) وقد قيل هو أبو الدرداء وقيل: هو سفيان بن عبد الله الثقفي ومنهم من أبيهم انظر «بغوامض الأسماء المبهمة» لابن بشكوال (١/١٢١).

(٢) برقم (٦١١٦) وأخرجه أحمد (٢/٣٦٢ و٤٦٦)، والترمذى (٢٠٢٠) وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وجارية بن قدامة وأبن عمر وسفيان بن عبد الله وأبي الدرداء وأنس بن مالك وأبي سعيد ومعاوية بن حيدة ورجل من أصحاب النبي ﷺ انظر «الأضواء» (١٢٠ - ١٢٣) و«تحقيق مسند أحمد» (١١/٢١١ - ٢١٢).

## الحاديـث السـابع عـشر:

عَنْ أَبِي يَعْلَمْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَخْسِنُوا الْقِتْلَةَ»<sup>(١)</sup>، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَخْسِنُوا الذِّبْحَةَ<sup>(٢)</sup>، وَلِيُحَدَّدَ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، وَلِيُرْجِعَ ذِي حَاتَّهُ»<sup>(٣)</sup> رواه مسلم.

(١) بـكـسرـ أـوـلـهـاـ.

(٢) هو بضم الياء وكسر الحاء وتشديد الدال يقال: أحد السكين، وحدها، وأستحدها بمعنى.

(٣) برقم (١٩٥٥)، وأخرجه أحمد (٤/١٢٣)، والنسائي (٧/٢٢٩)، وابن ماجه (٣١٧٠) وجاء بنحوه عن سمرة، وأنس، وكلها فيه ضعف انظر «جامع العلوم» (١/٣٧٩) و«الأضواء» (ص ١٣٥).

**فـائـدـةـ**: قال ابن دقيق العيد في «شرحه» (ص ٥٧): (وهذا الحديث من الأحاديث الجامدة لقواعد كثيرة). اهـ

قلت: وذلك في الإحسان في القول والفعل والعمل والاعتقاد فقد كتب الله الإحسان على كل شيء. والله أعلم.

قال النجم الطوفي: أعلم أن هذا الحديث هو قاعدة الدين العامة فهو متضمن لجميعه لأن الإحسان في الفعل هو إيقاعه

## الحديث الثامن عشر:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبٍ<sup>(١)</sup> بْنِ جُنَادَةَ<sup>(٢)</sup> وَأَبِي  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ<sup>صَاحِبِهَا</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِتَقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَبِعِ السَّيِّئَةَ  
الْخَيْرَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ يُخْلُقِ حَسَنَةً»  
رواه الترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن، وفي

على مقتضى الشرع أو العقل....».

قال ابن رجب: هذا الحديث يدل على الإحسان في كل شيء، لكن إحسان

كل شيء بحسبه. اهـ "التعين" (ص ١٨٤) و"جامع العلوم" (١/٣٨١).

(١) بضم الجيم وبضم الدال وفتحها.

(٢) بضم الجيم.

(٣) حديث أبي ذر ضعيف، وحديث معاذ الصحيح أنه مرسلاً،

آخرجه الترمذى برقم (١٩٨٧) وأحد (٥/١٥٣، ١٥٨، ١٧٧) ورجح

الدارقطنى في "العلل": أن حديث معاذ مرسلاً حيث قال بعد ذكره

لطرقه: رواه أبو مريم عبد الغفار عن الحكم بن عتبة عن معاذ، وغيره

يرويه عن الحكم مرسلاً عن النبي ﷺ وكان المرسل أشبه بالضوابـ اهـ

وحيث أن ذر من طريق شمر بن عطية عن أشياخ من التيم عن أبي

ذر ويكون بهذا السنـ ضعيفـ لجهالةـ أشياخـ شمرـ انظرـ "العلل"ـ

بعض النسخ: حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

### الحاديـث التاسع عـشر:

عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أَعْلَمُكَ كُلِّهَاٰتِ: احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْ اللَّهَ تَجْذِهُ تُجَاهِكَ»<sup>(٢)</sup>، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعْتُ عَلَى أَنْ

(٦/٧١٢)، و(٦/٢٦٨). وهذا هو ترجيح شيخنا الإمام الوادعي كما استفدناه من حلقاته وحسنه الإمام الألباني في تعليقه على "المشاكاة" (٥٠٨٣) وانظر "جامع العلوم" (١/٣٩٥-٣٩٧).

ولو ثبت هذا الحديث لكان أصلاً في المراقبة ولكن يغنى عنه أحاديث كثيرة تدل على معناه.

(١) قال ابن رجب: ما وقع في بعض النسخ من تصحيحه فبعيد اهـ «جامع العلوم» (١/٣٩٥).

(٢) بضم الناء وفتح الهاء أي: أمامك كما في الرواية الأخرى.

يَنْفَعُوكَ إِشْيَءٌ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا إِشْيَءٌ قَدْ كَتَبَهُ  
اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ إِشْيَءٌ  
لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا إِشْيَءٌ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ،  
رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحْفُ<sup>(١)</sup>. رواه  
الترمذى وقال: حديث حسن صحيح. قال  
حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٌ<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح : أخرجه الترمذى برقم (٢٥١٦) وأحمد (٢٩٣/١)، وصححه شيخنا الإمام الوادعى في «الضعيف المسند»، والإمام الألبانى في «ضلال الحنة» (١٣٨/١).

وقد جاء بنحوه عن أبي سعيد، وعبدالله بن جعفر، وسهل ابن سعد الساعدي انظر «جامع العلوم» (٤٦١/١)، و«الأضواء» (ص ١٤٣ - ص ١٤٤).

**فـَانـَـة** : قال ابن رجب: هذا الحديث يتضمن وصايا عظيمة وكلبة من أمور الدين حتى قال بعض العلماء: تدبّرت هذا الحديث فأدهشتني وكدت أطيش فواً أسفى من الجهل بهذا الحديث وقلة التفهم لمعناه. أهـ القائل هو ابن الجوزي في «صيد الخاطر»، وقد شرح هذا الحديث الإمام ابن رجب في رسالة سماها «نور الاقتباس في وصية النبي ﷺ لابن عباس» وهو =

**وفي رواية غير الترمذى<sup>(١)</sup> : «احفظ الله**

مطبوع وقد شرحه غيره أما ما ذكره صاحب كتاب «التعريف بما  
أفرد من الأحاديث من التصنيف» (ص ١٨٦) أن الشوكاني شرح  
هذا الحديث برسالة سماها «رفع الالباس لفوائد حديث ابن  
عباس» فهذا وهم من وجهين:

الأول: أن اسم رسالة الشوكاني «رفع الالباس لفوائد حديث  
ابن عباس».

الثاني: أن هذا البحث في فوائد حديث ابن عباس في مبيته  
عند ميمونة لا في وصية النبي ﷺ له. وقد حفظه محمد الله  
وأضفت له مباحث أخرى وقد طبع والحمد لله.

(١) هو عند عبد بن حميد في «الم منتخب» برقم (٦٣٥) وفي سنه محمد بن  
عبد الرحمن الجدعاني، والثاني بن الصباح، ومحمد متrok، والثاني  
ضعيف ولذا ضعفه ابن رجب في «جامع العلوم» (٤٦٠/١).

وجاء بنحوه عند أحمد (٣٠٧/١) بسنددين منقطعين وآخر  
قوي أدخل حديث بعضهم في بعض، والذي يتبادر إلى الذهن  
أن اللفظ الشاهد لهذا هو من تلك الطريقين الضعيفين. وقوله:  
«واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن  
ليخطئك» هذه اللفظة يغنى عنها ما أخرجه ابن أبي عاصم في  
السنة عن أنس مرفوعاً لا يجد عبداً حلاوة الإيمان حتى يعلم أن  
ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه» وحسنه  
شيخنا في «الجامع الصحيح في القدر» (ص ١٠٨) وخرج نحوه

تجده أمامك، تَعْرَفُ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّحَاءِ يَعْرِفُكَ  
فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمُ أَنَّ مَا أَخْطَأْتَ لَمْ يَكُنْ  
لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَاعْلَمُ  
أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّابِرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ،  
وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».

### الحديث العشرون:

عن أبي مسعودٍ عقبة بن عمرو  
الأنصاري البدرى رضي الله عنه قال: قال رسول الله  
عليه السلام : «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ

من حديث أبي الدرداء في "الصحيح المسند" وحكم عليه بالحسن  
أيضاً. قلت: فبمجموعها يكون الحديث صحيحاً لغيره.

وقوله: «النصر مع الصبر... الخ» صاحبه الشيخ الألباني في  
«الصحيح» رقم (٢٣٨٢) من حديث أنس بن مالك.

قال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم» (٤٦١/١): وأصح  
الطرق كلها طريق حنش الصنعاوي التي خرجها الترمذى كذا  
قاله ابن مندة وغيره. اهـ

الأولى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ<sup>(١)</sup> رواه  
البخاري<sup>(٢)</sup>.

## الحادي والعشرون:

عَنْ أَبِي عُمَرٍ، وَقَيلَ: أَبِي عُمَرَ سُفِيَّانَ

(١) معناه: إذا أردت فعل شيء فإن كان مما يُستحب من الله ومن الناس في فعله فافعله، وإلا فلا، وعلى هذا مدار الإسلام.  
قلت: وانظر «الجواب الكافي»، (ص ١١٠-١١١)، و«جامع العلوم» (٤٩٧/١) فقد نقلنا معناه على وجهين:

الأول: أنه محمول على التهديد والوعيد مثل قوله تعالى:  
**﴿فَاغْبُدُوا مَا يَشْتَمُّ مِنْ دُونِهِ﴾** وهذا اختيار جماعة منهم ثعلب.

والثاني: وهو الذي ذكره المصنف في التعليق السابق وهو اختيار الإمام أحمد برق (٣٤٨٣)، و(٣٤٨٤)، وأخرجه أبو حمزة (٤٢١/٤)، وأبوداود (٤٧٩٧)، وابن ماجه (٤١٨٣).

قال ابن رجب في «جامع العلوم» (٤٩٦-٤٩٧/١): وأظن أن مسلماً لم يخرجه لأنَّه قد رواه قوم فقالوا: عن ربعي، عن حذيفة عن النبي ﷺ فاختلف في إسناده لكن أكثر الحفاظ حكموا بأن القول قول من قال: عن أبي مسعود منهم: البخاري، وأبوزرعة، والدارقطني ..... وخرجه الطبراني من حديث أبي الطفيل عن النبي ﷺ أيضاً. اه وذكره الدارقطني في «العلل» (١٩٧/٣) عن علي.

ابن عبد الله رضي الله عنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ؟ قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ»<sup>(١)</sup> رواه مسلم.<sup>(٢)</sup>

(١) أي: استقم كما أمرت ممثلاً أمر الله تعالى مجتبنا نهيه.

(٢) برقم (٣٨) وأخرجه أحمد (٤١٣/٣)، والترمذى (٢٤١٠)، وابن ماجه (٣٩٧٢) والنمساني في "الكبرى" كما في "تحفة الأشراف" (٤٠/٤).

**فَانْدَة**: قال الطوفي: وهذا على اختصاره من أجمع الأحاديث لأصول الإسلام إذ الإسلام توحيد الله وطاعته، فالتوحيد حاصل بقوله: «آمنت بالله» والطاعة حاصلة بجميع أنواعها في ضمن قوله: «استقم» لأن الاستقامة هي: امتدال كل مأمور واجتناب كل محظور، وذلك يدخل فيه أعمال القلوب والأبدان من الإيمان والإسلام والإحسان. اهـ "التعين" (ص ١٧٠).

قال ابن دقيق العيد في "شرحه" (ص ٦٣): (هذا الحديث من جوامع الكلم التي أottiها النبي ﷺ فإنه جمع لهذا السائل في هاتين الكلمتين معاني الإسلام والأيمان كلها...).

قال ابن رجب: هذه الوصية جامعة لأصول الدين كلها.

## الحاديـث الثانـي والعشـرون:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا <sup>(١)</sup> سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ  
 فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ  
 وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ  
 الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ  
 الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» رواه مسلم <sup>(٢)</sup> ومعنى:  
 حَرَّمْتُ الْحَرَامَ: اجتنبه، ومعنى أَحْلَلْتُ  
 الْحَلَالَ: فَعْلَتْهُ مُعْتَدِدًا حلَهُ.

(١) قال ابن دقيق العيد (ص ٦٥): هذا الرجل السائل هو النعيم بن قوقل. قلت: وذلك مصححا في " صحيح مسلم " (١٥) (١٧).

(٢) برقم (١٥) وأحمد (٣١٦/٣)، والبيهقي (٩/١٠).

**فَـاـنـدـة**: قال ابن رجب: هذا الحديث يدل على أن من قام بالواجبات، وانتهى عن المحرمات دخل الجنة، وقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ بهذا المعنى. اهـ "الجامع" (١/٥١٤).

ولي سبحث لطيف في هذا الباب سميته " طلبة الجنة".

## الحديث الثالث والعشرون:

عَنْ أَبِي مَالِكِ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمِ الْأَشْعَرِيِّ  
 ضَيْعَةٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الظُّهُورُ شَطْرُ  
 الإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلًا الْمِيزَانَ،  
 وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلَّاً<sup>(٢)</sup> أَوْ تَمَلًا مَا  
 بَيْنَ السَّهَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ<sup>(٣)</sup>،

(١) المراد بالظهور الوضوء. قيل معناه: ينتهي تضييف ثوابه إلى نصف  
 أجر الإيمان. وقيل: الإيمان يجُبُ ما قبله من الخطايا وكذلك  
 الوضوء، ولكن الوضوء تتوقف صحته على الإيمان فصار نصفاً،  
 وقيل: المراد بالإيمان: الصلاة، والظهور شرط لصحتها فصار  
 كالشطر. وقيل غير ذلك.

(٢) أي: ثوابها.

(٣) أي: لو قدر ثوابها جسماً، وسببه ما اشتملت عليه من التزيه  
 والتقويض إلى الله تعالى.

(٤) أي: تمنع من المعاصي، وتنهى عن الفحشاء، وتهدي إلى الصواب  
 وقيل: يكون ثوابها نوراً لصاحبها يوم القيمة، وقيل: لأنها سبب  
 لاستنارة القلب.

وَالصَّدَقَةُ بُرهَانٌ<sup>(١)</sup>، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ<sup>(٢)</sup>، وَالْقُرْآنُ  
حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَتَابِعٌ  
نَفْسَهُ<sup>(٣)</sup> فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا<sup>(٤)</sup> رواه مسلم .<sup>(٥)</sup>

(١) أي: حجة لصاحبها في أداء حق المال، وقيل: حجة في إيمان صاحبها لأن المنافق لا يفعلها غالباً.

(٢) أي: الصبر المحبوب وهو: الصبر على طاعة الله، والباء، ومكاره الدنيا، وعن العاصي ومعناه: لا يزال صاحبه مستضيقاً مستمراً على الصواب.

(٣) معناه: كل إنسان يسعى بنفسه فنهم: من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها.

(٤) أي: يهلكها ، وقد بسطت شرح هذا الحديث في أول «شرح مسلم» فمن أراد زيادة فليراجعه وبالله التوفيق.

قلت: انظر «شرح مسلم» (٩٩/٣) باب فضل الوضوء.

(٥) منقطع عند مسلم صحيح عند غيره، أخرجه مسلم برقم (٢٢٣) وأحمد (٣٤٢/٥)، والترمذى (٣٥١٧)، والنمساني في «عمل اليوم والليلة» (١٦٨) من طريق أبان بن يزيد حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي مالك.

قال النووي في «شرح مسلم» (٩٩/٣): هذا الإسناد مما تكلم فيه الدارقطني وغيره فقالوا: سقط فيه رجل بين أبي سلام، وأبي مالك والساقط هو عبد الرحمن بن غنم. والدليل على سقوطه أن معاوية بن سلام رواه عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي =

## الحادي عشر والرابع: العشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغفارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي (١) وَجَعَلْتُهُ  
يَنْكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالِمُوا» (٢)، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ

سلام، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري. اهـ  
قلت: وهذه الطريقة هي عند ابن ماجه برق (٢٨٠) والنسائي  
(٦٥/٥)، وأبوعوانة (٦٠١)، وابن حبان (٨٤٤) وسنه  
صحيح وقد جاء بنحوه عن رجل من بني سليم، وأبي هريرة،  
وأبي عامر وفيها ضعف كلها. انظر "تحقيق مستند أحمد"  
(٢١٩/٣٠)، و"الأضواء" (ص ١٥٤).

**فائدة:** أفاد المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٧٥/١) بأنه قد أفرد لهذا الحديث وطرقه وفوائده جزءاً مفرداً.

قال ابن دقيق العيد (ص ٦٨): هذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقد اشتمل على مهارات من قواعد الإسلام والدين. اهـ.

(١) أي: تقدست عنه فالظلم مستحيل في حق الله تعالى، لأنه مجاوزة للحد أو التصرف في غير الملك وها جميعاً محال في حق الله تعالى.

(٢) هو بفتح الناء أي: فلا تتظالموا.

ضَالٌ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا  
 عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ  
 فَاسْتَطِعُمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ  
 إِلَّا مَنْ كَسُوتُهُ فَاسْتَكْسُوْنِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي  
 إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ  
 جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرُ لَكُمْ، يَا عِبَادِي  
 إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا  
 نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ  
 وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبٍ  
 رَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا،  
 يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ  
 وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبٍ رَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْكُمْ  
 مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ  
 أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي

صَعِيدٌ وَاحِدٌ فَسَأَلُوْنِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ  
 مَسْأَلَتُهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا  
 يَنْقُضُ الْمِحْيَطُ<sup>(١)</sup> إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي  
 إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَخْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوفِيكُمْ  
 إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ حَيْزًا فَلَيَخْمَدَ اللَّهُ وَمَنْ وَجَدَ  
 غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسُهُ<sup>(٢)</sup> رواه مسلم

(١) هو بكسر الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الباء: الإبرة،  
 ومعناه: لا ينقص شيئاً.

(٢) برق (٢٥٧٧) وأخرجه أحمـد (١٥٤/٥، ١٦٠، ١٧٧)،  
 والترمذـي (٢٤٩٥)، وابن ماجـه (٤٢٥٧) وجـاء بنحوه عن أبي  
 موسـى عند الطبرـاني، وفي سـنده عبدـالله بن هـارون بن عـنـترة  
 وـهـو مـتروـك، وـحدـيثـ أـبـي ذـرـ أـخـرـجـهـ مـسـلمـ مـنـ طـرـيقـ سـعـيدـ بـنـ  
 عـبدـالـعـزـيزـ عـنـ رـبـيعـةـ بـنـ يـزـيدـ، عـنـ أـبـيـ إـدـرـيـسـ الـخـوـلـانـيـ، عـنـ  
 أـبـيـ ذـرـ، وـفـيـ آـخـرـهـ قـالـ سـعـيدـ بـنـ عـبدـالـعـزـيزـ: كـانـ أـبـوـإـدـرـيـسـ  
 الـخـوـلـانـيـ إـذـاـ حـدـثـ بـهـذـاـ الـحـدـثـ جـنـاـ عـلـىـ رـكـبـتـيـهـ!!

قال الإمام أـحمدـ: هو أـشـرـفـ حـدـثـ لـأـهـلـ الشـامـ.

**فـائـلاـ**: وقد شـرـحـ شـيـخـ الـإـسـلـامـ اـبـنـ تـيمـيـةـ هـذـاـ الـحـدـثـ فـيـ  
 جـزـءـ مـفـرـدـ طـبـعـ مـفـرـدـ بـعـدـ أـسـماءـ وـمـنـ ذـلـكـ "إـنـعـامـ الـبـارـىـ شـرـحـ"

## الـحاديـث الـخامس والـعشرون:

عَنْ أَبِي ذِرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَذْهَبْ أَهْلَ الدُّثُورِ <sup>(١)</sup> بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ، إِنَّ كُلَّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلَّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ <sup>(٢)</sup>

= حديث أبي ذر الغفاري" وهو ضمن "مجموع الفتاوى" (١٨/١٣٦-٢٠٩) وكذلك للإمام الشوكاني شرح لهذا الحديث

<sup>١</sup> سياه "نشر الجوهر في شرح حديث أبي ذر" وقد طبع في مجلد لطيف.

<sup>(١)</sup> بضم الدال والثاء المثلثة، الأموال واحدها دثر كفلس وفلوس.

<sup>(٢)</sup> هو بضم الباء وإسكان الضاد المعجمة، هو كناية عن الجماع إذا نوى به العبادة، وهو قضاء حق الزنا وطلب ولد -

أَحَدُكُمْ صَدَقَةً» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَّا تِي  
أَحَدُنَا شَهْوَةً وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ:  
أَرَأَيْتُمْ لَئُ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟  
فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»  
رواه مسلم<sup>(١)</sup>.

### الحديث السادس والعشرون:

عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «كُلُّ سُلَامٍ»<sup>(٢)</sup> مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ،

= واعفاف النفس وكفها عن المحارم.

(١) برق (٧٢٠)، و(١٠٦) وأخرجه أحمد (١٦٧/٥، ١٦٨)، وأبوداود (٥٢٤٢) والنسياني في «العشرة» (ص ١٤٠). وقد جاء الحديث عن أبي هريرة عند البخاري (٨٤٣)، وسلم (٥٩٥) وجاء أيضاً عن علي، وأبي الدرداء، وأبن عمر، وأبن عباس. انظر «جامع العلوم» (٥٨-٥٧/٢).

(٢) بضم السين وتحقيق اللام وفتح الميم وجمعه سلاميات بفتح الميم وهي: المفاصل والأعضاء وهي ثلاثة وستون مفصلاً ثبت ذلك في «صحيح مسلم» عن رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قلت: هو في «مسلم» برق (١٠٧) عن عائشة.

كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، تَغْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ  
صَدَقَةً، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَائِبِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا  
أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةً، وَالْكَلِمَةُ  
الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ حُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى  
الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمْيِطُ الْأَذَى عَنِ الظَّرِيقِ  
صَدَقَةٌ<sup>(١)</sup> رواه البخاري، ومسلم<sup>(٢)</sup>.

### الحديث السابع والعشرون:

عَنِ النَّوَاسِ<sup>(٣)</sup> بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عن  
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الْبُرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا

(١) البخاري (٢٧٠٧) و(٢٨٩١)، ومسلم (١٠٠٩)، وأخرجه أحمد (٣١٦/٢)، وقد جاء الحديث عن عائشة في «مسلم» برقم (١٠٠٧)، وعن أبي ذر أيضًا في مسلم برقم (٧٢٠) (٨٤) وجاء بأسانيد فيها ضعف عن ابن عباس، وابن مسعود، وبريدة انظر «الأضواء» (ص ١٦١-١٦٣)، و«جامع العلوم» (٧٣-٧٢/٢).

(٢) بفتح النون وتشديد الواو.

(٣) بكسر السين المهملة وفتحها.

حَاكَ<sup>(١)</sup> فِي نُفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَظْلِعَ عَلَيْهِ  
**النَّاسُ**<sup>(٢)</sup> رَوَاهُ مُسْتَلِمٌ<sup>(٣)</sup>  
 وَعَنْ وَابِضَّةَ<sup>(٤)</sup> بْنِ مَعْبُدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: 『جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ  
 الْبَرِّ؟』 قَلَّتْ: نَعَمْ، قَالَ: 『اسْتَفْتِ قَلْبَكَ،  
 الْبَرُّ مَا اطْهَانَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْهَانَ إِلَيْهِ  
 الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي  
 الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ』 حَدِيثُ  
 حَسْنٍ رَوَيْنَا فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِينَ: أَحْمَدُ بْنُ

(١) بالحاء المهملة والكاف أي: تردد، اختلف في معنى حاك بين قلت: قال السندي: حاك: أي تردد واحتلنج من الحبك وهو التأثير، أي: أثر في نفسك حتى أوقعها في الاضطراب وأقلعها عن السكون «حاشية مسند أحمد» (٢٩/١٨٠).

(٢) برق (٢٥٥٣)، وأخرجه أحمد (٤/١٨٢)، والترمذني (٢٣٨٩)، والبخاري في «الأدب» (٢٩٥).

(٣) بكسر الباء الموحدة.

حنـبل ، والـدارـمي يـأسـنـاد حـسـن .<sup>(١)</sup>

(١) سـنـدـه ضـعـيفـ، أخـرـجـهـ أـحـمـدـ (٤/٢٢٨ـ)، وـالـبـزارـ فـيـ "ـمـسـنـدـهـ"ـ رـقـمـ (١٨٣ـ)ـ "ـكـشـفـ الـأـسـتـارـ"ـ، وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ "ـالـكـبـيرـ"ـ (٢٢/١٨٤ـ)ـ مـنـ طـوـيقـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ السـلـمـيـ عـنـ وـاـبـصـةـ. وـأـبـوـعـبـدـالـلـهـ السـلـمـيـ قـالـ أـبـنـ المـدـيـنـيـ: مـجـهـولـ كـمـاـ فـيـ "ـجـامـعـ الـعـلـومـ"ـ (٢/٩٤ـ)ـ قـالـ عـبـدـالـغـنـيـ المـقـدـسـيـ كـمـاـ فـيـ "ـتـهـذـيبـ الـكـمـالـ"ـ (٢٥/٢٦٧ـ-٢٦٨ـ)ـ وـلـوـ قـالـ قـائـلـ: إـنـهـ مـحـمـدـ بـنـ سـعـيدـ الشـامـيـ الـمـصـلـوبـ فـيـ الزـنـدـقـةـ لـمـ دـفـعـتـ ذـلـكـ. اـهـ قـالـ أـبـنـ رـجـبـ: وـالـمـصـلـوبـ هـذـاـ صـلـبـهـ الـمـنـصـورـ فـيـ الزـنـدـقـةـ وـهـوـ شـهـوـرـ بـالـكـذـبـ وـالـوـرـضـعـ، وـلـكـنـهـ لـمـ يـدـرـكـ وـاـبـصـةـ. وـالـلـهـ أـعـلـمـ. وـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ (٤/٢٢٨ـ)، وـالـدـارـمـيـ فـيـ "ـسـنـهـ"ـ رـقـمـ (٢٥٣ـ٣ـ)ـ وـالـبـخـارـيـ فـيـ "ـالتـارـيـخـ"ـ (١٤٤/١ـ)ـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ "ـالـدـلـائـلـ"ـ (٦/٢٩ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ الزـبـيرـ أـبـيـ عـبـدـالـسـلـامـ عـنـ أـبـيـ أـيـوبـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ أـبـنـ مـكـرـزـ، عـنـ وـاـبـصـةـ بـنـ مـعـبدـ. قـلتـ: وـالـزـبـيرـ هـذـاـ ضـعـفـهـ الدـوـلـاـبـيـ فـيـ "ـالـكـنـىـ"ـ (٤١٣/٢ـ)، وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ: يـحـدـثـ بـالـمـنـكـرـاتـ كـمـاـ فـيـ "ـالـمـوـضـوعـاتـ"ـ لـابـنـ الـجـوزـيـ (١٢٧/١ـ)، وـالـزـبـيرـ لـمـ يـسـمـعـ مـنـ أـيـوبـ، قـالـ أـبـنـ رـجـبـ فـيـ هـاتـينـ الـعـلـتـيـنـ: أـمـرـانـ يـوـجـبـ كـلـاـ مـنـهـاـ ضـعـفـهـ. قـلتـ: وـالـأـمـرـ ثـالـثـ أـنـ أـيـوبـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ مـكـرـزـ الـظـاهـرـ أـنـ مـجـهـولـ، فـالـحـدـيـثـ مـنـ كـلـاـ الـطـرـيقـيـنـ ضـعـيفـ. وـيـغـنـيـ عـنـهـ مـاـ أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ (٤/١٩ـ)، وـغـيـرـهـ عـنـ أـبـيـ ثـلـبةـ الـخـشـنـيـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: "ـالـبـرـ مـاـ سـكـنـتـ إـلـيـهـ النـفـسـ، وـاـطـمـأـنـ إـلـيـهـ الـقـلـبـ، وـإـلـمـ مـاـ لـمـ تـسـكـنـ إـلـيـهـ النـفـسـ وـلـمـ يـطـمـئـنـ =

## الحديث الثامن والعشرون:

عَنْ أَبِي نُجَيْحٍ الْعِرْبَاضِ<sup>(١)</sup> بْنِ سَارِيَةَ<sup>(٢)</sup> قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ<sup>(٣)</sup> مِنْهَا الْعَيْنُ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَهَا مَوْعِظَةً مُوَدِّعًا فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ تَأْمَرُ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ فَإِنَّهُ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا،

= إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ» وَسِنْدُهُ صَحِيحٌ. وَقَالَ ابْنُ رَجَبَ فِي «جَامِعِ الْعِلُومِ» (٩٥/٢): سِنْدُهُ جَيدٌ، وَصَحَّحَهُ شِيخُنَا فِي «الصَّحِيفَةِ الْمُسْنَدِ» بِرَقْمِ (١٢٢٢) وَجَاءَ بِنَحْوِهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنْ أَحْمَدَ (١٥١/١) وَصَحَّحَهُ شِيخُنَا أَيْضًا فِي الصَّحِيفَةِ الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ (٤٧٩)، وَجَاءَ عَنْ وَاثِلَةَ عَنْ الطَّبَرَانيِّ (٨١/٢٢) وَفِي سِنْدِهِ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكَنْدِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) بَكْسَرُ الْعَيْنِ الْمُوَحَّدةِ.

(٢) بِالسِّينِ الْمُهَمَّلَةِ وَالْيَاءِ الْمُشَنَّاهَةِ مِنْ تَحْتِهِ.

(٣) بِفَتْحِ الدَّالِّ الْمُعْجَمَةِ وَالرَّاءِ أَيْ: سَالَتْ.

فَعَلَيْكُمْ بِسُنْتِي وَسُنْتِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ  
المَهْدِيَّينَ، عَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ<sup>(١)</sup>، وَإِيَّاكُمْ  
وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُخَدَّثَةٍ بِدُعَةٍ وَكُلَّ  
بِدُعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلَّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ<sup>(٢)</sup> رواه  
أبو داود، والترمذى<sup>(٣)</sup> وقال: حديث حسن صحيح.

(١) هو بالذال المعجمة، وهي الأنیاب، وقيل: الأضراس.

(٢) ما عمل على غير مثال سابق.

(٣) حديث صحيح لغيره أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذى (٢٦٧٦)، وأحمد (٤٢٦-١٢٧/٤) وابن ماجه (٤٣)، و(٤٤)،  
وانظر تمام تخريجه والكلام على طرقه في تحقيقي لـ «المجرودين»  
لأبي نعيم يسر الله إتمامه وطبعه.

قال أبو نعيم في ذلك الكتاب: هو حديث جيد من صحيح  
حديث الشاميين.

وقال شيخنا الوادعي -عليه رحمة الله- في «الدلائل»  
(ص ٤٧٦): الحديث حسن لغيره، وله طرق يرتفق بها إلى  
الصحة. اه وصححه الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» برقم (٢٧).

**فَانْذِهُ:** قال الإمام أبو الفتوح محمد بن محمد الطائي في «كتاب  
الأربعين في إرشاد السائرین إلى منازل المتقين» (ص ٨٩): في هذا  
الحديث علوم كثيرة لا يسع الناس جهلها ثم عدّه في بعض فوائده.

## الحديث التاسع والعشرون:

عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيُسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِّرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحْجُجُ الْبَيْتَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ»، ثُمَّ تَلا: ﴿نَتَحَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ، حَتَّىٰ بَلَغُ يَعْمَلُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟»، قُلْتُ: يَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ

الإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذِرْوَةُ<sup>(١)</sup> سَنَامِهِ  
 الْجَهَادُ<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَكِ ذَلِكَ  
 كُلِّهِ؟»، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْذَ  
 بِلِسَانِهِ، وَقَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»<sup>(٣)</sup>، قُلْتُ: يَا  
 نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤْخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟، فَقَالَ:  
 «ثِكْلَتَكَ أُمَّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ<sup>(٤)</sup> النَّاسَ  
 فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ»، أَوْ قَالَ: «عَلَى  
 مَنَا خَرِّهُمْ إِلَّا حَصَائِدُ الْسِنَتِهِمْ» رواه الترمذى  
 وقال: حديث حسن صحيح.

(١) بكسـر الدال وضمـها أي: أعلىـهـ.

(٢) بـكسـر المـيمـ أيـ: مـقصـودـهـ.

(٣) هو بفتحـ اليـاءـ، وضمـ الكـافـ.

(٤) صحـحـهـ العـلـامـ الـأـلبـانـيـ بـمـجمـوعـ طـرقـهـ وـشـواـهـدـهـ، وـشـيخـناـ  
 الـوـادـعـيـ حـالـفـهـ عـلـىـ تـضـعـيفـهـ. وـالـحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ  
 (٢٦١٦)، وـابـنـ مـاجـهـ (٣٩٧٣) وـالـنسـائـيـ فـيـ "الـكـبـرىـ"  
 (١١٣٩٤)، وـأـحـدـ (٢٣١/٥) وـلـتـفـاصـيلـ طـرقـهـ انـظـرـ "تـحـقـيقـ"  
 "مسـنـدـ أـحـمـدـ" (٣٦/٣٤٧-٣٤٥) وـ"الأـضـواءـ" (صـ١٧٤-صـ١٧٨) =

## الحديث الثالثون:

عن أبي شعلة الخشني<sup>(١)</sup> جرثوم<sup>(٢)</sup> بن ناشر رضي الله عنه عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ، فَلَا تُصِيبُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَمَ أَشْيَاءً فَلَا تَنْتَهِكُوهَا<sup>(٣)</sup>، وَسَكَّتَ عَنْ أَشْيَاءِ رَحْمَةً لِكُمْ غَيْرَ فِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»<sup>(٤)</sup> حديث حسن رواه الدارقطني<sup>(٤)</sup> وغيره.

---

= والحديث له لفظ آخر من حديث عبادة ذكر فيها قصة لمعاذ فيها بعض الشواهد أخرجه الحاكم (٤/٢٨٦) وصححه شيخنا في «الجامع الصحيح» (٢/٢٨٩ - ٢٩٠).

(١) بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وبالنون منسوب إلى خشنة قبيلة معروفة.

(٢) بضم الجيم، والثاء المثلثة وإسكان الراء بينهما، وفي اسمه واسم أبيه اختلاف كثير.

(٣) انتهاك الحرجمة: تناولها بما لا يحل.

(٤) وقد تابع المصنف في تحسينه أبوالفتوح الطائي في «كتاب

الأربعين» (ص ٩٣) وهو حسن لغيره =

رواه الدارقطني في «سننه» (٤/١٨٤)، والبيهقي (١٠/١٢ - ١٣)، والحاكم في «المستدرك» (٤/١١٥) وغيرهم من طريق مكحول، عن أبي ثعلبة ومكحول لم يسمع من أبي ثعلبة فبهذه العلة أعلمه شيخنا الوادعى رحمه الله في «تعليقه على المستدرك» برقم (٧١٩٤)، والشيخ الألباني في «غاية المرام» رقم (٤). ويشهد له حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلاوا من الله عافيتهم». أخرجه الدارقطني (٢/١٣٧) والحاكم (٢/٣٧٥) والبزار كما في «كشف الاستار» (١٢٣) وقال الحاكم: صحيح الإسناد وليس كما قال فقد قال البزار: إسناده صالح، وقال الميسمى في «المجمع» (١/١٧١): وإن ساده حسن وكذا قال الشيخ الألباني في «الصحيحه» (٢٢٥٦). وأما شيخنا رحمه الله فقال في «تبعه لأوهام الحاكم» تحت رقم (٣٤٧٧): قال الحافظ روايته عنه برسالة. اهـ يعني رواية رجاء عن أبي الدرداء ثم قال: فعلى هذا فالحديث ضعيف. اهـ.

قلت: ولكن يشهد له المنقطع السابق فيه يعتمد والله أعلم وأيضاً معناه صحيح تدل عليه مقاصد شريعتنا المباركة.

**فـائدة**: قال أبوالفتوح الطائي في «كتاب الأربعين» (ص ٩٣): هذا الحديث أصل كبير من أصول الدين قال بعض العلماء (ليس في أحاديث رسول الله صلوات الله عليه وسلم حديث واحد أجمع بانفراده لأصول العلم وفروعه من حديث أبي ثعلبة الخشنى) ومن عمل بهذا الحديث وامتثل وصيحة رسول الله صلوات الله عليه وسلم فيه فقد حاز =

## الحديث الحادي والثلاثون:

**عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ**

رضي الله عنه قال: جاء رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلِّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ: «إِذْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبِّكَ اللَّهُ، وَإِذْهَدْ فِيهَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبِّكَ النَّاسُ»

حديث حسن، رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد

(١)

حسنة .

الثواب وأمن العقاب لأن من أدى الفرائض، واجتنب المحارم  
وقف عند الحدود وترك البحث عنها غاب عنه فقد استوفى أقسام  
الفضل وأوفي حقوق الدين لأن الشرائع لا تخرج عن هذه  
الأنواع المذكورة في الحديث. اهـ.

(١) حديث ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه برقم (٤١٠٢)، والحاكم  
في «المستدرك» (٤/٣١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٧/٣٤٤)،  
والطبراني في «الكبير» (٦/١٩٣) وغيرهم من طريق خالد بن  
عمرو القرشي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل  
ابن سعد به. وخالد بن عمرو القرشي قال أحمد والبخاري =

وأبوزرعة: منكر الحديث. وقال أحمد مرة: ليس بثقة يروي أحاديث بواطيل. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال مرة: كان كذاب يكذب. وقال أبوحاتم: متوك الحديث ضعيف، ونسبه صالح جزرة وابن عدي إلى وضع الحديث. وتعقب الذهبي تصحيح الحاكم للحديث وقال: خالد وضاع، وذكر هذا الحديث في ترجمته في "الميزان" (١٥٨/٢)، وشيخنا حفظه على تضعيف الحديث وقد قدم البعض طلبة العلم في بحث له حول هذا الحديث خرج بضعفه وأقره شيخنا على ذلك، والشيخ الألباني حفظه يصححه بمجموع طرقه في "الصحيحة" برقم (٩٤٤).

وإن كان سنه ضعيف؛ فإنه صحيح المعنى.

**فـ**<sup>كـ</sup>**ائـة**: قال الحافظ بن حجر كما في "الجواهر والدرر" (٩٤٤/٢) متعمقنا على النووي قوله هنا ضمن إجابتة لسؤال عن هذا الحديث: (أما قول الشيخ -يعني النووي- إنه حديث حسن فلعله اعتمد عنده بطرقه الموصولة المنقطعة؛ لأن مخارجها مختلفة، ولأنه أيضاً من فضائل الأعمال، ولكثره شواهد الركن الأول في الكتاب والسنة وأقوال السلف وكذا الركن الثاني ويزداد بشاهد الحسن التجربة، وأما قوله (بأسانيد حسنة ففيه نظر، ظاهر أن كل إسناد منها على انفراده حسن، ليس كذلك؛ لأن ما من إسناد منها إلا وفيها رواة من لا يوصف كل منهم بالحسن مع الانفراد.

فيحمل قوله: على أن كل واحد يوصف بالحسن لا لذاته بل باعتبار الصورة المجموعة التي حملت كلامه أولاً عليها وهذه =

## الحديث الثاني والثلاثون:

**عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان**  
**الخُدْرِيُّ** صَوْنَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «لَا  
**ضَرَرَ وَلَا ضَرَارًا».** حديث حسن <sup>(١)</sup> رواه ابن

عناية به، وإنما هو لم يلتزم هذه الطريقة في حديث «من =  
 حفظ على أمتي أربعين حديثاً». اهـ

(١) حديث حسن بمجموع طرقه وشواهدـه.

ولم يخرجـه ابن ماجـه من حـديث أبي سـعيد، وإنـما أخـرـجه من حـديث ابن عـباس، وعـبـادة بن الصـامت، وحـديث أبي سـعيد أخـرـجه الدـارـقـطـني (٤/٢٨٨) وـالـحاـكـم (٥٧-٥٨)، وـالـبيـهـقـي (٦/٦٩)، وـفي سـنـده عـثـيـان بن محمد وـهو ضـعـيفـ، وـله شـاهـدـ من حـديث ابن عـباس عـنـ أحمد (١/٣١٣)، وـابـنـ مـاجـه (١/٤٣٢)، وـفي سـنـده جـابرـ بنـ يـزـيدـ الجـعـفـيـ وـهو ضـعـيفـ جـذـاـ، وـتـابـعـه دـاوـدـ بـنـ الـحـصـينـ، عـنـ عـكـرـمـةـ عـنـ الدـارـقـطـنيـ (٤/٤٢٨) وـفي السـنـدـ إـلـيـهـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ وـهو ضـعـيفـ وـدـاوـدـ بـنـ الـحـصـينـ مـنـكـرـ فـيـ عـكـرـمـةـ، وـله شـاهـدـ أـيـضـاـ مـنـ حـديث عـبـادـةـ بـنـ الصـامتـ عـنـ أـحـمـدـ (٥/٢٢٧)، وـابـنـ مـاجـهـ (٠/٤٣٢) وـفـيـ ضـعـفـ وـانـقـطـاعـ، وـشـاهـدـ مـنـ حـديث ثـعـلـبـةـ بـنـ مـالـكـ عـنـ الطـبـرـانـيـ بـرـقـ (٧/٤٣٨) وـفـيـ سـنـده إـسـحـاقـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ لـيـنـ الـحـدـيـثـ، وـشـاهـدـ مـنـ حـديث عـائـشـةـ عـنـ الدـارـقـطـنيـ (٤/٢٢٧) وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ =

ما جه والدارقطني وغيرهما مسنداً. ورواه مالك في الموطأ مرسلاً عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ فأسقط أبا سعيد، وله طرق يقوي بعضها ببعضًا.

“الأوسط” (٢٧٠) و(١٠٣٧) من طريقين ضعيفين، وأخرجه مالك في “الموطأ” (٧٤٥/٢) عن عمرو بن يحيى مرسلاً وسنه صحيح إليه، وأخرجه أبو داود في “المراسيل” (٤٠٧) عن واسع ابن حبان مرسلاً، وفيه عن عنة ابن إسحاق وله شواهد أخرى انظرها في “الأضواء” (ص ١٨٨-١٩١)، وـ“الصحيحة” برق (٢٥٠). قال ابن رجب في “جامع العلوم” (٢/٢١١): قال ابن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه وقد تقبله جاهير أهل العلم واحتجوا به، وقول أبي داود: إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها، يشعر بكونه غير ضعيف، والله أعلم. اهـ

قال العلائي: له شواهد ينتهي بمجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتاج به. اهـ انظر “فيض القدير” (٦/٤٣٢).

والشيخ الألباني يصحح الحديث في “الصحيحة” برق (٢٥٠) وشيخنا على تضييف الحديث. وللعز ابن عبد السلام رسالة في شرح هذا الحديث وكذلك الإمام الصناعي انظر “التعريف” (ص ١٧٦)

## الحادي عشر والثلاثون: الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لو يعطى الناس بدعواهم، لا دعى رجال أموال قوم ودماءهم، لكن البينة على المدعي، واليمين على من أنكر». حديث حسن رواه البهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين .  
(١)  
(٢)

(١) حديث صحيح ، أخرجه البيهقي (٢٥٢/١٠) وسنده صحيح لا  
حسن وقد صححه الألباني في «الإرواء» (٢٦٦/٨).

(٢) البخاري برق (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١) ولفظ مسلم: «لو يعطي الناس بدعاهم لادعى ناس دماء رجال، وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه».

وله شواهد من حديث أبي هريرة، وابن عمر، وابن عمرو  
انظر «تحقيق مسند أحمد» (٢٦٦/٥)، و«الإرواء» رقم (٢٦٤)،  
والأضواء (ص ١٩٥- ١٩٤).

للإمام الباجي سليمان بن خلف رسالة مفردة سماها «معنى =

## الحاديـث الـرابـع والـثـلـاثـون:

عن أبـي سـعـيدـ الـخـدـريـ حـسـنـهـ قـالـ: سـمـعـتـ  
رـسـولـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـلـهـ يـقـولـ: «مـنـ رـأـىـ مـنـكـمـ مـنـكـراـ  
فـلـيـغـيرـهـ بـيـدـهـ، فـإـنـ لـمـ يـسـتـطـعـ فـيـلـسـانـهـ، فـإـنـ  
لـمـ يـسـتـطـعـ فـيـقـلـبـهـ<sup>(١)</sup>، وـذـلـكـ أـضـعـفـ  
<sup>(٢)</sup> الإـيمـانـ»<sup>(٣)</sup>! رـوـاهـ مـسـلـمـ.

(ال) في قوله <sup>بـيـنـهـ</sup>: «الـبـيـنـةـ عـلـىـ الـمـدـعـيـ» انظر «الـذـخـيـرـةـ منـ  
الـمـصـنـفـاتـ الصـغـيرـةـ» (صـ ١٥٣ـ ١٥٩ـ) لأـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـظـاهـرـيـ.

(١) معناه: فلينكر بقلبه.

(٢) أي: أقله ثمرة.

(٣) برقم (٤٩) وأخرجه أـمـدـ (٢٠/٣)، وأـبـودـاـوـدـ (١١٤٠ـ)،  
والتـرمـذـيـ (٢١٧٢ـ) وـالـنـسـائـيـ (١١١/٨ـ)، وـابـنـ مـاجـهـ (١٢٥٧ـ).  
وـأـخـرـجـ مـسـلـمـ بـمـعـنـاهـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ بـرـقـ (٥٠ـ).

**فـلـيـغـيرـهـ**: قال الطوفي في «الـتـعـيـنـ» (صـ ٢٩٢ـ): واعلم أن هذا  
الـحـدـيـثـ يـصـلـحـ أـنـ يـكـونـ نـصـفـ الشـرـيـعـةـ لـأـنـ أـعـمـالـ الشـرـيـعـةـ إـمـاـ مـعـرـوفـ  
يـجـبـ الـأـمـرـ بـهـ أـوـ مـنـكـرـ يـجـبـ النـهـيـ عـنـهـ فـهـوـ نـصـفـ بـهـذـاـ الـاعـتـارـ.  
قولـهـ: «فـلـيـغـيرـهـ» قالـ المـصـنـفـ فـيـ «شـرـحـ مـسـلـمـ» (٢٣ـ ٢٢ـ): هـوـ  
أـمـرـ إـيجـابـ بـيـاجـعـ الـأـمـةـ.

## الحديث الخامس والثلاثون:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَبَااغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبْغِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٌ، وَكُوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ<sup>(١)</sup> وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَخْفِرُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا - وَيُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ -، يَخْتَسِبُ<sup>(٢)</sup> امْرِئٌ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَخْفِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ»<sup>(٣)</sup> أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

(١) هو بفتح الباء وضم المعجمة.

(٢) هو ياسكان السين المهملة أي: يكفيه من الشر.

(٣) برقم (٢٥٦٤) وأخرجه أحمد (٢٧٧/٢، ٣٦٠)، وابن ماجه

(٣٩٣٣) والبيهقي (٩٢/٦).

وفي الباب عن أنس، وأبي بكر، ووائلة، ورجل من بني سليط انظر «الأضواء» (ص ٢٠٠ - ص ٢٠١)، و«جامع العلوم =

.(۲۰۹-۲۰۸) "الحكم" =

فَاندَة

**فَائِدَة** مهمه: قال الحافظ ابن رجب في شرح قوله: «لا تبغضوا» لما كثر اختلاف الناس في مسائل الدين، وكثير تفرقهم كثرة بسبب ذلك تبغضهم وتلعنهم وكل منهم يظهر أنه يبغض الله، وقد يكون في نفس الأمر معذوراً، وقد لا يكون معذوراً بل يكون متبعاً لهواه مقصراً في البحث عن معرفة ما يبغض عليه فإن كثيراً من البغض كذلك إنما يقع لمخالفة متبع يظن أنه لا يقول إلا الحق، وهذا الظن خطأ قطعاً، وإن أريد أنه لا يقول إلا الحق فيها خولف فيه، فهذا الظن قد يخطئ ويصيب، وقد يكون الحامل على الميل إليه مجرد الموى أو الإلف أو العادة وكل هذا يقدح في أن يكون هذا البغض لله فالواجب على المؤمن أن ينصح نفسه، ويتحرج في هذا غاية التحرز، وما أشكّل منه فلا يدخل نفسه فيه خشية أن يقع فيها نهي عنه من البغض المحرم، وله هنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو أن كثيراً من الأئمة قد يقول قولًا مرجوحاً، ويكون مجتهداً فيه مأجور على اجتهاده فيه موضوعاً عنه خطأ فيه، ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون متبعه قد قاله بحيث أنه لو قاله غيره من أئمة الدين لما قبله، ولا انتصر له ولا إلى من وافقه ولا من خالفه وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق وإن أخطأ في اجتهاده، وأما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادة علو متبعه وظهور كلمته، وأن لا ينسب إلى الخطأ وهذه دسيسة =

## الحديث السادس والثلاثون:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ قَالَ:  
 «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ الدُّنْيَا  
 نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ،  
 وَمَنْ يَسَرَ عَلَى مُغْسِرٍ يَسَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا  
 وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَرَ مُسْلِمًا سَرَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا  
 وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنَى الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ  
 فِي عَوْنَى أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ  
 عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا  
 اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَثْلُونَ  
 كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارِسُونَهُ يَتَنَاهُمْ إِلَّا نَزَّلَتْ عَلَيْهِمْ  
 السَّكِينَةُ، وَغَشِّيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ،

تقديح في قصد الانتصار للحق ففهم هذا فإنه مهم عظيم والله  
 يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

وَذَكْرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدُهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلًا لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبَةً<sup>(١)</sup> رواه مسلم <sup>(١)</sup> بهذا اللفظ.

(١) برق (٢٦٩٩) وأخرجه أحمد (٢٥٢/٢)، وأبوداود (١٤٥٥)،  
وابن ماجه (٢٢٥) والترمذى (١٤٢٥)، والنمسائي في "الكتابي"  
(٧٢٨٧) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به.  
قال ابن رجب (٢٨٤/٢): واعتراض عليه -يعنى على مسلم-  
غير واحد من الحفاظ في تخریجهم منهم: أبوالفضل الهروي،  
والدارقطني، فإن أسباط بن محمد رواه عن الأعمش قال:  
حدثت عن أبي صالح فتبين أن الأعمش لم يسمعه من أبي  
صالح ولم يذكر من حدثه به عنه. اهـ .

قلت: ولكن الأعمش قد صرخ بالساع في بعض الطرق من  
أبي صالح عند مسلم نفسه.

وللحديث شواهد منها عن ابن عمر متفق عليه، وعن كعب  
ابن عجرة، وعوف بن مالك، وابن عباس، انظر "الأضواء"  
(ص ٢٠٥) وتحقيقى لكتاب "أخلاق العلماء" للأجري رقم (٢٩)  
و(٢٧) و(٢٦) و(٢٥).

والكربة: هي الشدة العظيمة التي توقع صاحبها في الكرب  
وتنفيها أن يخفف عنها. اهـ "جامع العلوم والحكم" (٢٨٦/٢).

**فـ إلـه**: قال ابن دقيق العيد في "شرحه" (ص ١١١): (هذا)  
 الحديث عظيم جامع لأنواع من العلوم والقواعد والأداب وفيه  
فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما يتيسر من علم أو مال أو =

## الحديث السابع والثلاثون:

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هُمْ بِخَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هُمْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٌ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هُمْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»<sup>(١)</sup> رواه البخاري ومسلم<sup>(٢)</sup> في "صحيحهها" بهذه الحروف.

= معونة أو إشارة أو نصيحة أو غير ذلك.

(١) **البخاري** رقم (٦٤٩١)، **مسلم** (١٣١) وأخرجه **أحمد** (١٦٦-١٦٥/٢) و**البيهقي** في "الشعب" (٣٦١ و ٣١٠)، وفي رواية **مسلم**: «أو معاها الله، ولا يملك على الله إلا هالك».

فانظر يا أخي وفقنا الله وإياك إلى عظيم  
لطفه تعالى وتأمل هذه الألفاظ، قوله:  
«عِنْدَهُ» إشارة إلى الاعتناء بها قوله: «كَامِلَةً»  
للتأكيد وشدة الاعتناء بها، وقال في السيئة  
التي هم بها ثم تركها: «كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً  
كَامِلَةً» فأكدها بـ(كاملة)، «وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا  
سَيِّئَةً وَاحِدَةً» فأكـد تقليلها بـ(واحدة) ولم  
يؤكـدها بـ(كاملة)، فـلـلـهـ الـحـمـدـ وـالـمـنـةـ سـبـحـانـهـ لاـ  
خـصـيـ ثـنـاءـ عـلـيـهـ، وـبـالـلـهـ التـوـقـيقـ.

قال ابن رجب: وفي هذا المعنى أحاديث متعددة. اهـ =

قلت: منها حديث أبي هريرة في «الصحابيين» بنحو هذا،  
وحدث أنس في «مسلم» برقم (١٦٢) في حديث الإسراء وأبي  
ذر، وأبي سعيد، ومالك بن صعصعة. انظر «جامع العلوم»  
٣١٢-٣١١ / ٢٠٩-٢٠٨.

**فـأـنـلـةـ**: قال ابن دقيق العيد (ص ١١٥): قال الشرح لهذا  
الحاديـثـ: هذا حـدـيـثـ شـرـيفـ عـظـيمـ بـيـنـ فـيـهـ النـبـيـ صلـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـقـدـارـ  
تـفـضـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ عـلـىـ خـلـقـهـ.

## الحديث الثامن والثلاثون:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيَا فَقَدْ آذَنْتُهُ (١) بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقْرَبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقْرَبُ إِلَيَّ بِالنَّوْافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعْهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ وَيَدُهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لِأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي (٢) لِأُعِذَنَهُ» رواه البخاري (٣).

(١) هو بهمزة ممدودة أي: أعلمته بأنه محارب لي.

(٢) ضبطوه بالنون وبالباء.

(٣) برق (٦٥٠٢)، وتفرد به عن أصحاب الأمهات الست وأخرجه البيهقي في «السن» (٣٤٦/٣) والبغوي في «شرح السنّة» (١٢٤٨)، وأبونعيم في «الخلية» (١/٤٥-٥٤) والحديث مما انتقد على البخاري إخراجه له حتى قال الإمام الذهبي في «الميزان» (١/٦٤٤) =

## الحاديـث التاسع والثلاثـون:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَجَازَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا وَالنُّسَيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ حَدِيثٌ حَسَنٌ

في ترجمة خالد بن مخلد القطوانـي: هذا حـديث غـريب جـداً؛ لـولا هـيبة الجـامـع الصـحـيح لـعدـوه في منـكرـات خـالـد بن مـخلـد وـذـلك لـغـرـابة لـفـظـه؛ وـلـأـنـه مـا يـتـفـرـد بـه شـرـيكـ، وـلـيـس بـالـحـافـظـ. اـهـ وـقـد ردـ عـلـيـهـ عـبـدـالـعـزـيزـ الغـمارـيـ فـي رسـالـةـ سـماـهاـ "إـثـبـاتـ المـزـيـةـ" بـابـطـالـ كـلامـ الـذـهـبـيـ فـي حـديـثـ منـ عـادـيـ لـيـ وـلـيـاـ".

وـقـد دـافـعـ عـنـهـ قـبـلـهـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ "الفـتحـ" عـنـ شـرـحـهـ لـهـ، وـكـذاـ العـلـامـ الـأـلبـانـيـ فـيـ "الـصـحـيـحةـ"، وـذـلكـ لـمـاـ لـهـ مـنـ الشـواـهدـ مـنـ حـديـثـ عـائـشـةـ، وـابـنـ عـبـاسـ، وـأـبـيـ أـمـامـةـ وـأـنـسـ بـنـ مـالـكـ وـعـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، وـحـذـيفـةـ وـمـيمـونـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ جـيـغاـ. وـانـظـرـ تـفـاصـيلـ ذـلـكـ فـيـ "الفـتحـ" وـ"الـصـحـيـحةـ" (١٦٤٠) وـ"جـامـعـ الـعـلـومـ وـالـحـكـمـ" (٢٣٣-٢٣٠/٢) وـ"الـأـصـوـاءـ" (صـ ٢١١-٢١٢)، لـلـإـمـامـ الشـوـكـانـيـ رسـالـةـ فـيـ شـرـحـهـ وـالـكـلامـ عـلـيـهـ سـماـهاـ "الـقـطـرـ النـدـيـ عـلـىـ حـديـثـ الـوـليـ" مـطـبـوعـةـ وـشـرـحـهـ قـبـلـهـ شـيخـ الـإـسـلـامـ كـماـ ذـكـرـ اـبـنـ عـبـدـالـهـادـيـ فـيـ "الـعـقـودـ الـدـرـيـةـ" (صـ ٤٦)

(١) رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

## الحديث الأربعون:

**عَنْ أَبْنِ عُمَرَ ضَيْعَتْهَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ**

(١) يصححه الشيخ الألباني في «الإرواء» رقم (٨٢)، وشيخنا الوادعي على الاحتجاج والاستدلال به، وال الحديث أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥) والبيهقي (٣٥٦-٣٥٧/٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٤٥/٤)، وابن عدي (٢١٧٢/٦)، والدارقطني (٤/١٧٠-١٧١) والحاكم (١٢٨/٢)، وله شواهد من حديث ثوبان، وأبي ذر، وعقبة بن عامر، وابن عمر، وعائشة، وأبي الدرداء، وعمران بن حصين، وأبي بكرة، وأبي هريرة، وهي لا تخلو جميعها من مقال. وانظر «الأضواء» (ص ٢١٥-٢٢١).

وال الحديث تشهد له كثير من الأدلة الواردة في الكتاب المطهر والسنة الصحيحة. والحمد لله.

**فَازْلَةٌ :** قال الطوفي في «التعيين» (ص ٣٢٢): هذا الحديث عام النفع عظيم الواقع وهو يصلح أن يسمى نصف الشريعة. وللشوكاني رسالة في باب هذا الحديث سماها «رفع البأس عن حديث النفس من الهم والوسواس» وهي مطبوعة بتحقيق ختن شيخنا الإمام الوادعي الأخ صالح بن قايد الوادعي -وفقه الله- وكذا قد حققه غيره.

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**  
يَقُولُ: (إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ،  
وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ  
صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاةِكَ لِمَوْتِكَ) رواه  
**البخاري** .

(١) أي: لا تركن إليها، ولا بالاعتناء بها، ولا تتعلق منها بما لا يتعلّق به الغريب في غير وطنه، ولا تشغّل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب إلى أهله.

(٢) **البخاري** برق (٦٤١٦) وأخرجه أحمد (٤١٢٤/٢)، والترمذى (٢٣٣٣)، وأبن ماجه (٤١٤)، وهناك زيادة منكرة زادها ليث بن أبي سليم عند الترمذى وأبن ماجه وهي: « وعد نفسك من أهل القبور ».

**فائدة:** قال الطوفى في «التعيين» (ص ٣٢٩): هذا الحديث أصل في الفراغ عن الدنيا، والزهد فيها، والرغبة عنها، والاحتقار لها، والقناعة فيها بالبلوغ.

قال ابن رجب في "جامع العلوم" (٢/٣٧٧): هذا الحديث أصل في قصر الأمل في الدنيا، وأن المؤمن لا ينبغي له أن يتخذ الدنيا وطنًا ومسكنا فيطمئن فيها ولكن ينبغي أن يكون فيها كأنه =

## الحديث الحادي والأربعون:

عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِّهَا جِئْثُ بِهِ» <sup>(١)</sup> حديث حسن صحيح روايه في كتاب «الحجّة» <sup>(٢)</sup> بإسناد صحيح.

على جناح سفر يهيء جهازه للرحيل. اهـ

(١) بل ضعيف ضعفه الشیخان الألباني والوادعی علیهما رحمة الله تعالى. والعجب من حسنه أو صححته!!! وقد قال الحافظ ابن رجب في "جامع العلوم" (٣٩٤/٢): تصحيح هذا الحديث بعيد جداً. اهـ والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (١٥)، والبغوي في "شرح السنة" (١٠٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٢/٧٧٠-٧٧١). وكان شيخنا حلقته يضعفه من ثلاثة أوجه: الأول: نعيم بن حماد الخزاعي ضعيف. الثاني: عقبة بن أوس لم يسمع من عبدالله ابن عمرو. الثالث: فيه اضطراب. انظرها في "المقتراح" (١٥-١٦).

وانظر كلام الشيخ الألباني في "ضلال الجنّة" برقم (١٥).

(٢) قال ابن رجب في "جامع العلوم" (٣٩٣/٢): يريد بصاحب كتاب "الحجّة" الشيخ أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي وكتابه =

## الحديث الثاني والأربعون:

عن أنسٍ رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قال الله تعالى: يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي. يا ابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان<sup>(١)</sup> السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي. يا ابن آدم، إنك لو أتيتني بقراب<sup>(٢)</sup> الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأنك أتيتني بقرابها مغفرة» رواه الترمذى<sup>(٣)</sup>

---

هذا هو كتاب «الحجۃ على تارک المحجۃ» يتضمن أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنۃ. اه وانظر «التعین» (ص ٣٣١) وترجمة أبي الفتح في «السیر» (١٩٦/١٣٦).

(١) بفتح العين قيل: هو السحاب. وقيل ما عن لك منها أي: ظهر إذا رفعت رأسك.

(٢) بضم القاف وكسرها لغتان روی بها، والضم أشهر معناه ما يقارب ملأها.

(٣) سند ضعيف قوله: «أتيني بقرب الأرض خطايا ثم لقيتني لا

وقال: حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيقٌ.

فهذا آخر ما قصدتُه من بيان الأحاديث  
التي جمِعْتُ قواعد الإسلام، وتضمنَتْ ما لا  
يُحصى من أنواع العلوم في الأصول،  
والفروع، والآداب، وسائر وجوه الأحكام.

= تشرك بي شيئاً لأنك بقربها مغفرة»، هذه القطعة حسنة لغيرها. فلها شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم برق (٢٦٧٨) (٢٢) ولفظه: «ومن لقيني بقرب الأرض خطيبة لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة»، وهذه القطعة يصححها الشيخ الألباني في «الصحيح» برق (١٢٨) ولم يعزها إلى مسلم فليضاف.

وهذا الحديث أخرجه الترمذى برقم (٣٥٤٠) وتفرد به عن  
أصحاب الأمهات الستة. وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه  
إلا من هذا المرجع. اهـ

قلت: في سنده كثیر بن فائد مجهول حال روی عنه اثنان ولم

یوں تھے معتبر۔

**فَانْدَة** : قال ابن دقيق العيد في "شرحه" (ص ١٣١) : في هذا الحديث بشاره عظيمة وحلم وكرم عظيم وما لا يحصى من أنواع الفضل والرأفة والرحمة والامتنان . اهـ.

وها أنا أذكر بابا مختصرا جدًا في ضبطٍ  
 خفيّ الفاظِها مرتبة لئلا يُغلط في شيءٍ<sup>(١)</sup>  
 منها، ويستغنى بها حافظها عن مراجعة غيره  
 في ضبطها، ثم أشرع في شرحها، إن شاء الله  
 تعالى، في كتاب مستقل، وأرجو من فضلِ  
 الله تعالى أن يوفقني فيه لبيان مهماتِ من  
 اللطائف، وجملِ من الفوائد والمعارف، لا  
 يستغني مسلمٌ عن معرفةِ مثلها، ويظهرُ  
 لمطالعها جزالة هذه الأحاديث وعظمِ فضلها،  
 وما اشتملت عليه من النفائس التي ذكرتها،  
 والمهماات التي وصفتها، ويعلم بها الحكمة في  
 اختيار هذه الأحاديث الأربعين، وأنها حقيقة  
 بذلك عند الناظرين.

(١) هذا الباب قد فرقنا ما ذكره فيه على حواشي الأحاديث وانظر (ص ١٦).

وإنما أفردُها عن هذا الجزء ليسهل حفظُ  
هذا الجزء بانفرادِه، ثم من أراد ضمَ الشرحَ  
إليه فليفعل، والله عليه المنة بذلك، إذ يقفُ  
على نفائسِ اللطائفِ المستنبطةِ مِنْ كلامِ مَنْ

قالَ اللهُ في حَقِّهِ: ﴿ وَمَا يَنْطَقُ عَنِ الْمُوَئِّدِ \* إِنْ  
هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾<sup>(١)</sup>، والله الحمدُ أولاًَ  
وآخرًا، وباطناً وظاهرًا<sup>(٢)</sup>.

(١) النجم آية (٤-٣).

(٢) انتهى الإمام النووي من تصنيفه «الأربعين» في ليلة الخميس  
تاسع عشر جمادي الأولى سنة ثمان وستين وستمائة. اهـ. أفاده  
السخاوي كما في «مقدمة إرشاد طلاب الحقائق» (ص ١٣).

## تتمة الحافظ ابن رجب

### الحاديـث الثـالـث والأـرـبعـون:

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ صَوْلَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَوْلَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ فَلَأُؤْلَئِلَّ رَجُلٌ ذَكَرَهُ» خَرَجَهُ<sup>(١)</sup> الْبَخَارِيُّ

(١) ثمة فرق بين الإخراج والتخرير، فإذا عزوت الحديث إلى أحد المستدين مثل أصحاب الكتب الستة، وأحمد والشافعي ومالك في مؤلفاتهم الحديثية نقول: أخرجه البخاري مثلاً، ولا نقول خرجه. وأما الذين يعزون الحديث إلى من سبقهم كالزيلعي في "نصب الراية" والحافظ ابن حجر في "بلغ المرام" و"التلخيص الكبير"، فيقال: خرجه [بالتشديد] الزيلعي ونحو ذلك، أي: نسبة إلى من أخرجه، وقد يستعمل أحدهم مكان الآخر وحصل من المرتضى في "شرح الإحياء" على قدره وابن الأثير في "أسد الغابة" والحافظ ابن رجب، وهذا مخالف لما عليه أهل الاصطلاح، وقد نص على ذلك جماعة منهم: الحافظ أبوالعباس الداودي، وأبوالنور المنصوري، وأبوالفضل الإدريسي، وشهاب الدين المنصوري في كتابه "التفرير بأصول العزو والتخرير". =

• (۱) و مسلم

## الحادي عشر والأربعون:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ:

اتهت هذه التعليقة ملخصة من أجوبة مخطوطة لدى الشيخ أحمد ابن الصديق الغماري على أسئلة سأله إياه سأله أخيه الشيخ عبدالعزيز الغماري ومنه أخذتها مناولة ومن نظر في كتب المتأخرین رأهم لا يراغون التفریق بين اللفظین، ولعل هذا لأنه ما علم صناعة فجهل ولم ينص عليه كتابة عند المتقدمین حتى يعلم بمحیث أصبح التفریق شبه مهجور، كالتفريق عند الفقهاء بين لفظی الخلاف والاختلاف، فالخلاف منوع والاختلاف جائز، لكن أصبح التفریق غير مراعی عند النقلة للفقهیات. وانظر «الموافقات» للشاطبی. والله أعلم. اهـ أفاده الشيخ المفضل بکر بن عبدالله أبو زید - حفظه الله ورعاه - في كتابه «الأجزاء الحدبیة» (ص ١٥-١٦).

(١) البخاري برقم (٦٧٣٢)، ومسلم برقم (١٦١٥)، وأخرجه أحمد والترمذى (٦٠٩٨)، والنمساني في "الكبرى" (٦٣٣١).

**فائدة**: قال نجم الدين الطوفي في "التعيين" (ص ٣٣٨)، في هذا الحديث: إنه من الجماع في علم الفرائض وهو نصف العلم على ما عرف. قال ابن رجب (٤١٩/٢): إنه مشتمل على أحكام المواريث وجامع لها.

**«الرَّضَاعَةُ تُحْرِمُ مَا تَحْرِمُ الولادة»** خرجه  
البخاري ومسلم.<sup>(١)</sup>

### الحاديـث الـخامـس والـأـرـبعـون:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ضَوْعَنْهَا أَنَّهُ سَمِعَ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَهُوَ  
يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَمَ<sup>(٢)</sup> بَيْعَ الْخَمْرِ،  
وَالْمَيْتَةِ وَالخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ» فَقَيْلَ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى إِلَيْهَا السُّفْنُ  
وَيُدْهَنُ إِلَيْهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَضْبَعُ إِلَيْهَا النَّاسُ؟ قَالَ:

(١) البخاري برقم (٢٦٤٦)، و(٣١٠٥)، ومسلم (١٤٤٤) وأخرجه  
أحمد (٦/٥١٤٤ و٥١٤٤)، وأبوداود (٢٠٥٥)، والترمذى (١١٤٧)،  
والنسائى (٦/٩٨-٩٩)، وابن ماجه (١٩٣٧).

**فَسَأَلَهُ:** قال ابن رجب (٤٣٨/٢): قد أجمع العلماء على  
العمل بهذه الأحاديث في الجملة، وأن الرضاع يحرم ما يحرمه  
النسب.

(٢) انظر للفائدة «الفتح» (٤/٤٢٥).

«لَا، هُوَ حَرَامٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ الشُّحُومَ فَأَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ» خَرَجَهُ البخاري ومسلم<sup>(١)</sup>.

### الحديث السادس والأربعون:

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرِبَةِ تُصْنَعُ بِهَا فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: الْبَيْتُ، وَالْمِزْرُ، فَقَيْلَ لِأَبِي بُرْدَةَ: وَمَا

(١) البخاري برق (٢٢٣٦)، (٤٦٣٣)، ومسلم (٢٥٨١) وأخرجه  
أحمد (٣٢٤ و ٣٢٦)، وأبوداود (٣٤٨٦)، والترمذى (٢٢٩٧)،  
والنسائى (٣٠٩/٧)، وابن ماجه (٢١٦٧)، وجاء بنحوه في  
«الصحيحين» عن ابن عباس، وعن عائشة، وعن أبي هريرة.  
قال الحافظ ابن رجب (٤٤٧/٢) بعد ذكره لهذه الأحاديث:  
فالحاصل من هذه الأحاديث كلها أن ما حرم الله الانتفاع به  
فإنه يحرم بيعه وأكل ثمنه. اهـ

البَيْتُ؟ قَالَ: نَبِيُّ الْعَسْلِ وَالْمِزْرُ نَبِيُّ الشَّعِيرِ  
 فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» خَرْجَهُ الْبَخَارِيُّ.

### الحديث السابع والأربعون:

عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيْكَرِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمَ وِعَاءً شَرًّا  
 مِنْ بَطْنِهِ إِلَّا هُنْ أَذَمُ مِنْ أَكْلِهِ» يُقْرَأُ صُلْبُهُ  
 فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثُ لِطَاعَمِهِ، وَثُلُثُ  
 لِشَرَابِهِ، وَثُلُثُ لِنَفْسِهِ» رواه الإمام أحمد،  
 والترمذى، والنسائى، وابن ماجه، وقال  
 الترمذى: حديث حسن.

(١) برق (٦٢١٤)، ومسلم (١٧٣٣)، وأبوداود (٣٦٤٨)، والنسائى (٣٠٠-٢٩٨/٨).

**فَائِلَةُ** قال ابن رجب (٤٥٦/٢): هذا الحديث أصل في  
 تحريم تناول جميع المسكرات المغطية للعقل.

(٢) حديث حسن بمجموع طرقه.

## الحديث الثامن والأربعون:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو صَاحِبِهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرَبَّعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَتْ خَضْلَةً مِنْهُمْ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ خَضْلَةً مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا، مَنْ إِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا أَوْعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ» خَرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

أخرجه أحمد (٤/١٣٢)، والترمذى (٢٣٨٠)، وابن ماجه (٣٤٩)، والنسائى في "الكبيرى" (٦٧٦٩)، وصححه الذهبي في "تلخيص المستدرك" (٤/١٢١) وابن حبان (٥٢٣٦)، والإمام الألبانى في "الإرواء" برقم (١٩٨٣)، وحسنه الحافظ في "الفتح" (٩/٥٢٨) وشيخنا على تضعيفه انظر "أحاديث معلنة" رقم (٣٩٥). وللننظر في طرقه انظر "الإرواء"، و"تحقيق مسند أحمد" (٢٨/٤٢٣-٤٢٤).

**فَازَلَةٌ**: قال ابن رجب (٢/٤٦٨): هذا الحديث أصل جامع لأصول الطب كلها.

(١) **الْبَخَارِيُّ** برقم (٣٤)، و(٢٤٥٩)، و**مُسْلِمٌ** (٥٨) وأخرجه **أَحْمَد** (١٩٨٩)، وأبوداود (٤٦٨٨)، والترمذى (٢٦٣٢).

## الحاديـث التاسع والأربعـون:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَنْكُمْ تَوَكَّلُثُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكِيلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خَاصَّاً وَتَرْوُحُ بِطَانَةً» رواه الإمام أحمد، والترمذـي، والنـسـائـيـ، وابـنـ مـاجـهـ، وابـنـ حـبـانـ فـيـ «صـحـيـحـهـ» وـالـحـامـكـ. وـقـالـ التـرمـذـيـ: حـسـنـ<sup>(١)</sup> صـحـيـحـ.

= والنـسـائـيـ (١١٦/٨)، وأخرـجـ البـخارـيـ (٣٣)، وـمـسـلمـ (٥٩) منـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ بـلـفـظـ: «آيـةـ المـنـافـقـ ثـلـاثـ: إـذـاـ حـدـثـ كـذـبـ، وـإـذـاـ وـعـدـ أـخـلـفـ، وـإـذـاـ اـتـمـنـ خـانـ» وـفـيـ روـاـيـةـ لـمـسـلمـ: «وـإـنـ صـامـ وـصـلـىـ وـزـعـ أـنـهـ مـسـلمـ». =

قال ابن رجب (٤٨١/٢): (وأصول النفاق هذا -يعني الأصغر- ترجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث).

(١) حـدـيـثـ حـسـنـ أـخـرـجـهـ أـمـدـ (١/١٥٢ و ٣٠)، وـالـترـمـذـيـ (٣٤٤)، والنـسـائـيـ فـيـ «الـكـبـرـيـ» كـمـاـ فـيـ «ـتـحـفـةـ الـأـشـرافـ»، وـابـنـ مـاجـهـ (٤١٦٤)، وـابـنـ حـبـانـ (٧٣٠)، وـالـحـامـكـ (٧٩/٨)، وـالـحـدـيـثـ حـسـنـهـ شـيـخـنـاـ الـوـادـعـيـ حـفـظـهـ فـيـ «ـصـحـيـحـهـ» المـسـنـدـ رـقـمـ (٩٨٢)، وـصـحـحـهـ الـأـلبـانـيـ فـيـ «ـصـحـيـحـهـ» (٣١٠). =

## الحديث الخامسون:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَّرٍ رضي الله عنه قال: أتى النبي  
صلوات الله عليه وسلامه على رجل فقال: يا رسول الله، إن شرائع  
الإسلام قد كثُرت علينا فبات نتمسّك به  
جامع؟ قال: لا يزال لسانك رطباً من ذكر  
الله عز وجل<sup>(١)</sup> خرجه الإمام أحمد بهذا  
اللفظ.

**فَلَذَّة**: قال ابن رجب (٤٩٦/٢): هذا الحديث أصل في  
التوكل، وأنه من أعظم الأسباب التي يستجلب بها الرزق.

وقال (٥٠٨/٢): واعلم أن ثمرة التوكل الرضا بالقضاء فن وكل

أموره إلى الله ورضي بما يقضيه له ويختاره فقد حقق التوكل عليه.

(١) حديث حسن. أخرجه أحمد (٤/١٨٨ و ١٩٠)، والترمذى (٣٣٧٥)،  
وابن ماجه (٣٧٩٣) وحسنه شيخنا الوادعى رحمه الله في «الصحيح  
المسنّد» برقم (٥٤١)، والعلامة الألبانى في «الكلم الطيب».

انتهيت من تحقيق هذا الجزء، والتعليق عليه حامداً الله وشكراً

له، ومصليناً ومسلماً على نبيه، بعد آذان ظهر يوم ١٢/شعبان


١٤٢٢هـ اليمن - صعدة - مكتبة دار الحديث بدماج حرسها الله.

أبوالحسن علي بن أحمد بن حسن الرازي وفقه الله وغاف عنه.

## الفهرس

مقدمة الحقق ..... ٤١	الحاديـث السـابـع عـشـر: ..... ٣
الحاديـث الـأـول: ..... ٤٢	الحاديـث الثـامـن عـشـر: ..... ١٧
الحاديـث الـثـانـي: ..... ٤٣	الحاديـث التـاسـع عـشـر: ..... ١٩
الحاديـث الـثـالـث: ..... ٤٦	الحاديـث العـشـرون: ..... ٢٢
الحاديـث الـرـابـع: ..... ٤٧	الحاديـث الحـادـي وـالـعـشـرون: ..... ٢٣
الحاديـث الـخـامـس: ..... ٤٩	الحاديـث الـخـامـسـون: ..... ٢٦
الحاديـث الـسـادـس: ..... ٥٠	الحاديـث السـادـسـون: ..... ٢٧
الحاديـث الـرـابـع وـالـعـشـرون: ..... ٥٢	الحاديـث السـابـع: ..... ٢٩
الحاديـث الـخـامـس وـالـعـشـرون: ..... ٥٥	الحاديـث الثـامـن: ..... ٣٠
الحاديـث الـسـادـس وـالـعـشـرون: ..... ٥٦	الحاديـث التـاسـع: ..... ٣٢
الحاديـث السـابـع وـالـعـشـرون: ..... ٥٧	الحاديـث الـعاـشر: ..... ٣٣
الحاديـث الثـامـن وـالـعـشـرون: ..... ٦٠	الحاديـث الحـادـي عـشـر: ..... ٣٥
الحاديـث التـاسـع وـالـعـشـرون: ..... ٦٢	الحاديـث الـثـانـي عـشـر: ..... ٣٦
الحاديـث الـثـالـثـون: ..... ٦٤	الحاديـث الـثـالـث عـشـر: ..... ٣٧
الحاديـث الحـادـي وـالـلـلـاثـلـون: ..... ٦٦	الحاديـث الـرـابـع عـشـر: ..... ٣٨
الحاديـث الـثـانـي وـالـلـاثـلـون: ..... ٦٨	الحاديـث الـخـامـس عـشـر: ..... ٣٩
الحاديـث الـسـادـسـون: ..... ٧٠	الحاديـث السـادـس عـشـر: ..... ٤٠

الحادي عشر والأربعون: .. ٨٧	الحادي الرابع والثلاثون: ... ٧١
الحادي عشر والأربعون: .. ٨٨	الحادي الخامس والثلاثون: ٧٢
الحادي عشر والأربعون: .. ٨٩	الحادي السادس والثلاثون: ٧٤
الحادي عشر والأربعون: .. ٩٠	الحادي السابع والثلاثون: .. ٧٦
الحادي عشر والأربعون: .. ٩١	الحادي الثامن والثلاثون: .. ٧٨
الحادي عشر والأربعون: .. ٩٢	الحادي التاسع والثلاثون: .. ٧٩
الحادي عشر والأربعون: .. ٩٣	الحادي الأربعون: ..... ٨٠
الحادي عشر والأربعون: .. ٩٤	الحادي الحادي والأربعون: .. ٨٢
الفهرس ..... ٩٥	الحادي الثاني والأربعون: .. ٨٣
	<b>نمة الحافظ ابن رجب ..... ٨٧</b>



# الرجوع إلى نوره

مع تتمتها للحافظ ابن رجب



علي بن احمد بن مسن الرازي  
جعفر



الوکيل داخل جمهوريه مصر العربيه دار المستقبل للطباعه والنشر والتوزيع  
القاهرة، عين شمس الشرقية - هاتف: ١٢٣٠٢٠٠١، فاكس: ٠٢٢٦٤٢٩٦٦٧